دراسات
ISSN: 2090 – 0449 Online
ARCIF Arab Citation and Impact Factor, [Q3].
AIF Arab Impact Factor for Arabic Scientific Journals, [1.73].

رهائن القبائل في بلاد المغرب
خلال العصر الوسيط

د. حامد العجيلي
أستاذ مساعد التاريخ الوسيط
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة صفاقس – الجمهورية التونسية

مُلَخّص

لعبت القبائل دورًا بارزًا في تاريخ بلاد المغرب خلال العصر الوسيط، وأشارت المصادر إلى العلاقات المتوترة بين القبائل والدول القائمة، وكان موضوع الرهائن قد طرح في إطار الهيمنة من قبل السلطة على القبائل وإجبارهم على الاعتراف بثقافة مغايرة كما تم استعمال رهائن القبائل لغايات عسكرية وكذلك سياسية إضافة إلى أخذ رهائن القبائل من أجل رهانات جبائية. في هذا المقال سنحاول البحث في موضوع الرهائن ودورهم في تخفيف حدة التوتر بين السلطة والجانب القبلي كما سنتعرض إلى قضية مصير رهائن القبائل والغايات المنشودة بالنسبة للسلطة خلال العصر الوسيط عند قبول الرهائن أو التقديم الطوعي للرهائن من طرف القبائل لغايات سياسية تخدم السلطة والقبائل، كما مثل الرهائن عنصر ضغط وإخضاع للقبائل وبالتالي يسر عملية التبعية للدولة. وقد تبين أن رهائن القبائل لعب أدوارًا مختلفة نبهتنا إلى المسكوت عنه في المصادر باعتبارهم قدوة لمجموع القبيلة وضمانًا لوحدتها وقوتها اعتمادًا على السلطة كحليف رئيس وليس اعتمادًا على قدراتها الذاتية فحسب.

بيانات الدراسة:

تاريخ استلام البحث: ٠٤ مارس ٢٠٢٤
تاريخ قبـول النشـر: ٠٩ أبريل ٢٠٢٤

كلمات مفتاحية:

رهائن القبائل؛ الرهانات الثقافية؛ الرهانات الجبائية؛ السلطة؛ الإخضاع

معرِّف الوثيقة الرقمي:

10.21608/KAN.2024.360903

الاستشهاد المرجعي بالدراسة:

حامد العجيلي، "رهائن القبائل في بلاد المغرب خلال العصر الوسيط".- دورية كان التاريخية.- السنة السابعة عشرة- العدد الرابع والستون؛ يونيو ٢٠٢٤. ص ٨٩ – ١١١.

Twitter: http://twitter.com/kanhistorique
Facebook Page: https://www.facebook.com/historicalkan
Facebook Group: https://www.facebook.com/groups/kanhistorique
Corresponding author: hamedajili2@gmail.com
Editor In Chief: mr.ashraf.salih@gmail.com
Egyptian Knowledge Bank: https://kan.journals.ekb.eg

This article is distributed under the terms of the Creative Commons Attribution 4.0 International License (https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided you give appropriate credit to the original author(s) and the source, provide a link to the Creative Commons license, and indicate if changes were made.

نُشر هذا المقال في دَّورِيةُ كَان التَّارِيْخِية للأغراض العلمية والبحثية فقط، وغير مسموح بإعادة النسخ والنشر والتوزيع لأغراض تجارية أو ربحية.

مُقدِّمَةُ

إن القبيلة في بلاد المغرب لم تكن جامدة وإنما حركتها دوافع وأسباب عديدة ذاتية وخارج عن إرادتها، ففي الحالة الأولى مثل حراك القبيلة مكونًا أساسيًا لحياتها قصد الحفاظ على مكوناتها الداخلية التي تميزها كجسد اجتماعي واقتصادي وثقافي فعبرت عن ذلك من خلال صيرورة حياتها وتطوير إمكاناتها حتى أن محركاتها الداخلية تلك باتت تعرف لدى مؤرخي العصر الوسيط تحت اسم العصبية التي تجمّع المنضوين تحتها وتدفع بهم إلى تحصين ذاتها ضد المعتدين والمناوئين حتى اكتسبت شوكة أو قوة عسكرية هامة مكنها من السيطرة على قبائل ضعيفة بل وقيادتها بحثًا عن سلطة أشمل عرفت بالملك وتأسيس الكيانات السياسية.

في مقابل ذلك لم تكن القبائل الخاضعة للسلطة جامدة أيضًا بل كانت تدافع عن كيانها وتناور من أجل كسب المزيد من المكاسب لصالح الفرد والقبيلة عموما، وقدمت القبائل البربرية منها والعربية ببلاد المغرب "تضحيات" لفائدتها للانتفاع من الصراع الذي كان قائمًا ضدها أو الصراعات الأخرى السياسية منها والعسكرية وطرحت نفسها إما مشاركًا فاعلاً أو متحالفة مع هذا الشق أو ذلك بناء على فكرة المصالح العليا للقبيلة، بل إنها قدمت تنازلات عديدة حسب الظرفيات التي تمر بها السلطة ولم تتوانى في تقديم خيرة أبنائها رهائن لدى خصومها أو المتحالفة معهم طوعًا أو غصبًا.

تلك العلاقات المتوترة بين السلطة والقبيلة أو علاقات التحالف قدمت لنا صورًا متعددة من خلال لعب الرهائن أدوار مختلفة في السياسة والجوانب الثقافية والعسكرية والجبائية خلال كامل العصر الوسيط وهو ما سنبينه بالتفصيل لنفهم آليات الحراك الذي كان موجودًا ونتائج تلك السياسة المتبعة من السلطة أو من القبيلة في تقديم الرهائن طوعًا أو إكراهًا وما هي التداعيات على الطرفين في تلك المجالات المذكورة وما هي وضعيات الرهائن القانونية والاجتماعية؟ وكيف ساهمت في خفض منسوب العنف والصراعات السائدة؟ وكيف استغل كل طرف تلك الظرفيات التاريخية لصالحه عن طريق الرهائن؟

أولاً: مفهوم (الرهن/ الرهائن) في اللغة وفي الفقه

ورد تعريف الرهن في لسان العرب كما يلي: الرهن معروف، قال ابن سيده: الرهن ما وضع عند الإنسان مما ينوب مناب ما أخذ منه. يقال: رهنت فلانا دارا رهنا وارتهنه إذا أخذه رهنا والجمع رهون ورهان ورهن بضم الهاء وقد يكون رهن جمعا للرهان كأنه يجمع رهن على رهان، ثم يجمع رهان على رهن مثل فراش وفرش والرهينة واحدة الرهائن قيل هو رهن بكذا ورهينة بكذا[١].

الرهن في كلام العرب هو الشيء الملزم يقال: هذا راهن لك أي دائم محبوس عليك...والمرتهن: الذي يأخذ الرهن والشيء المرهون ورهين، والأنثى رهينة والراهن الثابت وأرهنه للموت أسلمه[٢]. أما الزبيدي فذكر في تاج العروس من جواهر القاموس ما يلي: الرّهن معروف كما في الصحاح وفي المحكم: ما وضع عندك لينوب مناب ما أخذ منك، وقال الحرالي: الرهن التوثقة بالشيء بما يعادله بوجه ما، وقال غيره هو لغة: الثّبوت والاستقرار وشرعا: جعل عين ماليّة وثيقة بدين لازم أو آيل إلى اللزوم وقال الراغب: الرهن ما يوضع وثيقة للدّين والرهان مثله لكنه مختص بما يوضع في الخطار[٣].

وفي الصحاح: رهن الشيء رهنا: دام فثبت، الرهين (كأمير: لقب الحارث بن علقمة بن كلدة بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي وإنما لقّب به لأنّه كان رهينة قريش عند أبي يكسوم الحبشي، وولد النضر بن الحارث بن مسلمة الفتح...) قال أبو زيد: أرهن (في السلعة غالى بها) وبذل فيها ماله حتى أدركها، قال: وهو من الغلاء خاصة وقال ابن الأثير: الرهينة الرهن والهاء للمبالغة كالشتيمة والشّتم ثم استعملا في معنى المرهون فيقال: هو رهن بكذا ورهينة بكذا[٤].

وحسب ما تقدم في التعريف اللغوي يمكن القول أن الرهائن جمع رهينة وهي مشتقة من الجذر العربي (رهن) وهو ما وضع عند الإنسان مقابل ما أخذ منه مثل رهن الدور أو العبيد أو غيرها ووفق ذلك هناك نوعان من الرهن ، الأول متصل برهينة مالية مادية والثاني

متصل برهينة بشرية سواء عبدًا أو حرًا وبالنسبة للرهينة هو الشخص الذي يقدم طواعية في زمن الحرب أو زمن السلم من قبل شخص أو مجموعة أشخاص والاحتفاظ بالرهينة ضمانا لتنفيذ بنود اتفاق بينهما كما تجبر الرهينة الطرف المغلوب على الخضوع والإذعان لسلطة الغالب أو الطرف الأقوى[٥]. أما في اللغة اللاتينية فتعرف الرهينة بـ **obses** وأصل كلمة الرهينة متصل بكلمة أخرى وهي الضيف كما تتموقع الكلمة بين معنى الضمان والعدو، ومن خلال ذلك التعريف نفهم أن المعنى يحيل على الانتقال من الدبلوماسية إلى الحرب كما أن أصل الكلمة يكشف على إحالات ثقافية غير منتظرة.[٦]

ولمزيد تسليط الضوء على معنى الرهن والرهينة نقدم ما قاله الفقه في هذا الموضوع، ففي موطأ مالك ابن أنس (٩٣-١٧٩ه/٧١١-٧٩٥م) نجد نقدًا موجهًا إلى شكل الرهن في العصر الجاهلي الذي يمكن أن يفقد صاحب الرهن حقه بضياعه ويرى مالك عكس ذلك مستندا إلى حديث منسوب إلى الرسول "لا يغلّق الرهن" ولغة غلق الرهن إذا ضاع، وهي إحالة على الإبقاء على حالة الرهن وعدم ضياع المرهون وربما كان ذلك في مكة في العصر الجاهلي التي مثلت القطب التجاري ولعبت فيه معاملات السلف والرهن والبيع والربا دورًا فاعلاً في المعاملات النقدية وتبادل البضائع حيث يشترط تحديد فترة زمنية للرهن مقابل تقديم القيمة المتفق عليها وعند تجاوزها يصبح الرهن ملكًا للمرتهن وهذا الشرط الأخير منفسخ[٧].

وفي المعاملات قال مالك: "في العبد يرهنه سيده وللعبد مال، إن مال العبد ليس برهن إلا أن يشترطه المرتهن."[٨] ونتبين هنا حديث عن جنس الرهن وهي إحالة مهمة لأنها بقيت إلى أواخر العصر الوسيط في علاقة بالأسرى والأشخاص المرهونين عوضا عن الأسير الذي يبحث عن قيمة الفدية لشراء حريته فحين لا يفي بوعده يتم بيع الرهينة مقابل الحصول على قيمة الفدية من قبل مالك الأسير، أما فيما يتصل بالعبد الذي يمتلك مالا ويتم رهنه فإنه حسب مالك يتم الحفاظ على الرهينة(العبد) دون مساس ماله، مما يعني أن قيمة العبد تساوي الرهن وليس ما يملكه العبد داخل في الرهن، وهو احتمال ضعيف نسبيًا في الواقع العيني خاصةً في العلاقة بين المسلمين والمسيحيين في مسألة الأسرى.

ومن وجهة نظر ابن أبي زيد القيرواني (٣١٠-٣٨٦ه/٩٢٢-٩٩٦م)، تبين أن هناك إفريقية، أما مضامين كلمة رهن حيث يذكر أنه إذا اتفق أن الرُّهُن يرهنهم العدو فذلك جائز واستند ابن أبي زيد على مختلف آراء الفقهاء في ذلك وتبين أن موضوع الرهائن نجد به احتمالات فقهية متعدّدة حسب سياق الحدث الذي أفضى إلى أخذ الرهائن ، ومن بينها قضية الغدر بالرهائن من قبل شخص قادم إلى ديار المسلمين على أساس أنهم رهن فإن المغدور به يصبح عبدًا ويباع من قبل الشخص الذي غرر به وهو ما يتفق كذلك مع ما نص عليه الفقهاء حين سمحوا للمسلمين الغرر بعدوهم وقالوا بحقّهم بيعهم كعبيد، ولعل دقة هذا التمييز يحيل إلى مسائل عدّة على صلة بالواقع المتوتر الذي كان سائدا بين المسلمين والمسيحيين البيزنطيين في كل من المشرق وإفريقية، أما إذا كان الرُّهُن صغير السن فمعنى ذلك أن الآباء هم الذين تورّطوا في بيع أبنائهم ومن حق المسلمين شرائهم وهو ما يعني أن أولئك المرهونين الصغار حكمهم حكم العبيد الذين يكونون رقيقا لكل المسلمين. [٩]

هكذا نلاحظ في آخر كلام ابن أبي زيد أن الرهن يمكن أن يباع ومن حق المسلمين شرائه وهي إحالة على تشابه وضعية الرهينة بالعبد أو الأسير مما يدعونا إلى القول إن مقتضيات الواقع اقتضت التعامل مع الرهن خارج سياق التعامل مع الرهن لدى المسلمين وهي إحالة على تصنيف المفهوم ومضمون الرهن حسب العقيدة والاعتقاد وحسب الانتماء إلى دار الحرب ودار الإسلام في عرف الفقهاء وتعرض جوزيف شاخت إلى موضوع الرهن بشكل عام في معناه الفقهي وحسب المذاهب الأربعة وبين موضوع الرهن وتطوره في المعاملات بشكل خاص[١٠].

لا شك أن هناك تمييز بين الرهائن المسلمين والرهائن المسيحيين غير أن الواقع المدون في المصادر وفر لنا الرهائن من العدو الداخلي وهم القبائل البربرية في مقابل المسلمين الفاتحين لإفريقية، أو الأغالبة، أو

الشيعة، أو سلطة بني أمية في الأندلس. وبالنسبة لأخذ الرهائن فقد كانت ظاهرة عالمية وعلى الأقل كانت منتشرة في أغلب المجتمعات القديمة سواء في زمن السلم أو الحرب ففي اليونان القديمة كان تطبيق الرهون سائدا، يبدؤون بها قبل التفاوض أو بمثابة ضمان لحالة السلم أو ضمان لدفع ضريبة أو ضمان لعقد تحالف ولكي يضمنوا خضوع المهزوم أو رأفة المنتصر أو كذلك للمرور بسهولة من مجال محايد في زمن الحرب[١١].

وأخذ موضوع الرهائن حيزًا هامًا في الفترة المعاصرة من خلال إصدار القوانين والتشريعات مثل معاهدة جنيف الخاصة بأسرى الحروب والرهائن والتي خصصت حيزا هاما لهذا الموضوع المتعلق بالحروب والصراعات المسلحة[١٢] وحسب التعريف اللغوي المشار إليه سابقًا، وكذلك حسب أصل كلمة رهينة يمكن أن نفهم الغموض الذي يلف تلك الكلمة وبالتالي غموض في الوضعية القانونية للرهائن.[١٣]

بالنسبة للرهائن يتم أخذهم لا فقط من قبل الأقوى، بل أيضًا يمكن أخذهم من الحليف وهي نقطة مهمة سنحاول فهمها حسب سياقاتها التي وردت فيها لأنها تعود كذلك إلى الفترة القديمة فماذا يمثل ذلك في العصر الوسيط؟ والاختلاف الذي نجده بين النص الفقهي والتاريخ الحدثي مهم، ذلك أن الحدث التاريخي اقترن بتحديد الوضعية مسبقا للشخص الذي تم أخذه باعتباره رهينة وفق واقع محدد ولا نجد تلك الوضعية في علاقة بتبدل وضعية ذلك الشخص أو مجموع الأشخاص وبالتالي هناك وعي مسبق بالعمل العسكري واستتباعاته من أسر واستعباد ورهن، إننا أمام تحرك للمشهد التاريخي ولسنا أمام وضعيات محتملة حسب النص الفقهي.

أما الفرق بين الأسير والمرهون فتبدو التخوم بينهما ضيقة فالذي يمكن أن يشترى أو يباع أو يستبدل يبقى حرًا وبالنسبة للأسير يمكن أن يستعمل للحصول على فدية، ولكن الأسير يمكن أن يصبح رهينة فيصير وزنه أكثر ثقلا على المجتمع. كما أننا نشير إلى وجود تشابه بين الحضارة العربية والحضارة اليونانية والرومانية في حكمهم على الآخر المختلف عنهم مثل القبائل البدوية منذ فترة التأسيس مع الرسول وخاصة البدو ثم تواصلت إلى الفترة الحفصية والآخر البربري (السكان الأصليين) في إفريقية وبلاد المغرب.[١٤] ونلمح تشابها كذلك من خلال تواصل نفس الفكرة لدى الفقهاء مثل نظرائهم المشرعين اليونانيين: فالبدو أهل النفاق والإيمان الضعيف بالإسلام وغيرها من المصطلحات للتشريع لمبدأ الحرب ضدهم وهو ما وجدته السلطة مسوغا لها وكان ذلك العمل الحربي يسمى الفتح تحت يافطة الجهاد حسب عبارات الفقهاء.

هذا وقد تسببت "النزاعات والصراعات الداخلية بين القوى السياسية الداخلية والخارجية وأدى إلى استخدام نظام الرهائن وسيلة من وسائل فرض السلطة والهيمنة وتحقيق الوحدة السياسية التي سعت إليها الأطراف المتنازعة"[١٥] في اليمن خلال القرن السادس الميلادي، ونجد موضوع الرهائن في الكتابات العربية القديمة مثل نقيشة سبئية تعود إلى نفس الفترة، حيث ذكرت النقيشة (رهنن) والنون في نهاية الاسم للتعريف كما وجدت في اللغات الشمالية الغربية مثل النقوش النبطية بمعنى يرهن يعطي ضمانا[١٦] كما تحدثت المصادر الإخبارية عن الأوس الذين قدموا رهائن للخزرج كضمانة لإبرام السلم في المدينة خلال القرن السادس الميلادي[١٧].

ثانيًا: الرهائن والأسلمة

تميز الصراع بين سلطة الولاة والقبائل البربرية بالدموية في أغلب المناسبات التي جمعت الطرفين بدآ بغزوات عقبة بن نافع الأولى على القبائل البربرية سنة (٢٣هـ/٦٤٣م) ثم تتالت عمليات الغزو أو الفتح كما تسميها المصادر وتواصلت زهاء ستين عاما حين بدأ اللجوء إلى أخذ الرهائن في فترة حسان بن النعمان ثم موسى بن نصير وكانت تلك السياسة الحربية قد طبقت ضد العديد من القبائل البربرية. وأثناء الحرب بين المسلمين والبربر ذكرت المصادر أن الكاهنة أسرت ثمانين رجلاً من خيار أصحاب حسان ابن النعمان كما أن المصادر أجمعت على المعاملة الجيدة التي تلقوها من لدنها ثم قامت بإطلاق سراحهم واحتفظت لنفسها بخالد بن يزيد وذكرت المصادر كذلك ما دار من حوار بين الكاهنة والأسير.

إن الذي جلب انتباهنا ذلك السلوك الذي اتبعته الكاهنة زعيمة البربر والذي تداولته جل المصادر العربية التي نقلت أحداث الفتح وعلى الرغم من الإجماع الذي وقف عنده الإخباريون فإننا نرى في هذه الرواية أبعاد رمزية تتعلق بأسير مرهون لدى عدو كان يحارب من أجل البقاء. لقد آثرت الزعيمة البربرية إبقاء الأسرى على قيد الحياة كما عاملتهم بشكل جيد ثم أطلقت سراحهم ويبدو أن الإبقاء على الأسير خالد كان يتجاوز ما ذكر في روايات الإخباريين على الرغم أن إشاراتهم تبدو في غاية الأهمية لأنها تزودنا بمعلومات جيدة حول قضية نحسب أنه قد تم تحريف الرواية فيها لأسباب نجهلها[١٨]. حيث نلاحظ تحوّل الوضعية القانونية للأسير خالد بن يزيد إلى وضعية رهينة أو مرهون.

أما بخصوص المقاومة البربرية فيلخصها جعيط بقوله: "هناك عناصر متداخلة ساهمت في هزيمتها ونهايتها ومنها تدهور وضعيتها بعداء السكان المستقرين لها وبردات الفعل المتعددة التي أثرت في صفوفها إلى أن وصلت إلى حد انعدام الثقة في نفسها وحضرت فضلا عن ذلك موتها في التصالح المستقبلي بين المنتصرين والمنهزمين ووقع التغلب عليها مع بعض أنصارها في حدود (٨١هـ/٧٠٠م) وأسرع أغلب الجيش لطلب الأمان من حسان فأعطاه لهم شرط أن توفر له قبائل البربر عددًا معينًا من الرهائن ليؤلف بهم جيشين لابني الكاهنة وهكذا احتمى من عنف البربر باستخدامه[١٩]."

أما من زاوية أخرى فإن حسان ابن النعمان لم يستأمن البربر الذين طلبوا الأمان إلا بعد أن اشترط تقديم رهائن من قبائلهم والذين قدر عددهم بإثني عشر ألفا استعملهم في جيشه وذكرت المصادر أنه عقد لولدي الكاهنة لكل واحد منهما على ستة آلاف فارس.[٢٠] "وقال ابن خلدون في هذا الصدد: "سنة أربع وسبعين...كتب (حسان بن النعمان) الخراج عليهم (البربر) وعلى من معهم من الروم والفرنج على أن يكون معه اثنا عشر ألفا من البربر لا يفارقونه في مواطن جهاده..."[٢١] وهو شرط اشترطه حسان ابن النعمان مقابل دفع الخراج أن يكون له رهائن من البربر. وتشير المصادر كذلك أن موسى بن نصير أرسل ابنه إلى السوس وأذعن البربر لسلطانه ودولته وأخذ رهائن المصامدة وأنزلهم طنجة وذلك سنة ثمان وثمانين"[٢٢] أما قبيلة كتامة فقد قدمت على موسى فولى عليهم رجلا منهم وأخذ منهم رهائن من خيارهم".[٢٣]

وفي سنة (٨٥هـ/٧٠٤م) ذكر أن موسى بن نصير بعث إثر بيعته للوليد "زرعة بن أبي مدرك إلى قبائل من البربر فلم يلق حربا منهم فرغبوا في الصلح منه فوجه رؤسائهم إلى موسى بن نصير فقبض رهونهم ثم عقد لعياش بن أخيل على مراكب إفريقية فمشى في البحر إلى صقلية فأصاب مدينة يقال لها سرقوسة فغنمها وقفل سالما غانما. ولما حمل أبو مدرك زرعة بن أبي مدرك رهائن المصامدة جمعهم موسى مع رهائن البربر الذين أخذهم إلى إفريقية والمغرب وكانوا على طنجة وجعل عليهم مولاه طارق"[٢٤]

مثلما أشارت المصادر يبدو أن موسى ابن نصير اعتمد سياسة مزدوجة مع البربر وعلى حد قول ابن عذاري بعدما "أغار عليهم (أي قبائل هوارة وزناتة وكتامة) وقتلهم وسباهم فبلغ سبيهم خمسة آلاف رأس" ولعل هذا العمل العسكري قد أتى أكله ذلك أنه "وفدت" كتامة على موسى ابن نصير "فولى رجلا منهم وأخذ منهم رهائن من خيارهم"[٢٥]. ولعل ذلك يوحي بأمرين: فأمّا الأمر الأوّل فيتعلّق بمواصلة نفس المنهج السابق في التعامل مع القبائل البربرية والمتمثل في سياسة العنف، وأمّا الثاني فيتمثل في إجبار البربر على الخضوع من خلال أخذ رهائن لهم قيمة اجتماعية بمعنى "رهائن من خيارهم" الرهينة من علية المجتمع والولاية لفائدة رجل منهم وهو ما يعني الدخول في الطاعة وقبول العمل مع القائد موسى بن نصير والإبقاء على الرهائن. ومن خلال ابن عذاري نجد إشارة أنه جمع "رهائن المصامدة" مع "رهائن البربر" في حين أشار ابن عذاري سابقا إلى "رهائن كتامة" فقط وما تدل عليه هذه الإشارة (رهائن البربر) أن موسى تم اعتماد نفس السياسة مع أغلب القبائل البربرية ثم يضيف أنه ولى عليهم طارق ابن زياد في حين كلف "سبعة عشر رجلاً من العرب لتعليم "الرهائن" القرآن وشرائع الإسلام"[٢٦].

والفكرة نفسها يؤيدها الناصري ويضيف أن موسى بن نصير "توغل في جهات المغرب حتى انتهى إلى السوس الأدنى ثم تقدم إلى سبتة فصانعه صاحبها يليان

الغماري بالهدايا وأذعن للجزية-وكان نصرانيا- فأقره عليها واسترهن ابنه وأبناء قومه على الطاعة فلما رأى بقية البربر ما نزل بهم استأمنوا لموسى وبذلوا له الطاعة فقبل منهم وولى عليهم"[٢٧] ويشير ابن خلدون أن يليان أعان ابن نصير على غزو الأندلس بعدما قدم المصامدة الرهائن[٢٨]. ويضيف ابن عذاري أن غزو الأندلس تم بالعرب والبرابر ورهائنهم الذين ترك موسى عنده والذين أخذهم حسان من المغرب الأوسط قبله.[٢٩]

واستنادًا لما تم ذكره في المصادر أعلاه التي تحدثت عن موضوع الرهائن البربر يمكن تبويب مختلف الأحداث كالآتي، بدأ العمل بتلك السياسة مع حسان بن النعمان الذي اشترط اثنتي عشرة ألف رهينة من البربر مقابل أخذ الخراج ثم اتجه حسان ابن النعمان إلى المغرب الأوسط وتمكن من أخذ الرهائن من بعض القبائل البربرية التي لم تذكرها المصادر ثم واصل موسى ابن نصير نفس السياسة ولا نجد ترتيبا للأحداث التاريخية السابقة الذكر ولكن يبدو أنه منذ توليته واليا على إفريقية حيث تمكن من إخضاع البربر بحد السيف وأسر أعداد منهم ثم اشترط عليهم دفع عدد من الرهائن وهي قبائل هوارة وزناتة والمصامدة حتى أذعنت له كتامة وقدمت الرهائن طوعا، كما انتقل إلى المغرب الأوسط حيث وطن عددا من رهائن مصمودة لينتقل بعدها إلى المغرب وأخذ مرة أخرى الرهائن المصامدة إضافة إلى رهائن يليان وأبناء القبائل المنضوين تحته.

ووفق ذلك التمشي في عمليات الفتح لا يجب أن ننسى تواصل عمليات الجيش وما رافقها من تقتيل وأسر مثلما أشارت المصادر، ولكن في المحصلة تمكن من جمع عدد هام من البربر في جيشه مكونا من العرب والبربر والرهائن.

لهذا نفهم موضوع الأسلمة حسب سياقات العنف المنظم الذي مارسته سلطة الولاة وبالتالي يمكن أن نفهم أن الحرب تؤدي إلى وجود أسرى أما الغزوات فأدت إلى وجود رهائن فهل يمكن الحديث عن تغير في سياسة الولاة تجاه البربر؟ لا شك أن هناك اختلافات بين الولاة، ولكن من الصعب الحديث عن تغيرات جوهرية في استراتيجيات التعامل مع البربر وإنما لاحظنا المصادر تتحدث عن انتظام السياسة التوسعية (الفتح) للعرب وكأننا إزاء زمن ثابت وأحداث متكررة والحال أن التعامل مع البربر كان متنوعا منذ (٢٣ه/٦٤٣م) بين التقتيل والإخضاع والاستعباد والأسر ومع تطور الأوضاع برز موضوع الرهائن ليس كخيار دائم وإنما باعتباره مدمجا في السياسة التوسعية السابقة.

بالنسبة للتعامل مع البربر نجد اختلافات ونقاط مشتركة حسب المصادر وهو ما يجعلنا نرجح أن تلك السياسة لم تكن معزولة عن التفكير الحربي ومدى تقدم العرب في "فتح" مناطق جديدة لذلك برز موضوع الرهائن كتتويج لأعمال حربية سابقة وصار التفكير في خوض حروب لاحقة في مناطق جديدة وهو ما يعني أن الأسلمة تمت وفق معايير مختلفة في الظاهر ولكن حقيقة الواقع تخبرنا أنها كانت عن طريق العنف والتقتيل مما أجبر عديد السكان البربر الدخول في المنظومة الجديدة بدرجات متفاوتة ففي حرب الكاهنة مع حسان ابن النعمان تم التقتيل المروع بين الطرفين حسب المصادر ثم تلاه قبول الإسلام وفي فترة عقبة سابقا كان التقتيل المروع حسب عبارة جعيط للمناطق القريبة من القيروان بعد التفكير في الاستقرار هناك قد سارع بقبول الإسلام عدد كبير من البربر وفي فترة ابن نصير اختلف الوضع وأصبح الأسر والتقتيل وأخذ الرهائن وسائل مندمجة ساهمت في الأسلمة.

وكان الرهائن بمثابة ضمانة لتواصل قبول الاسلمة وضمانة للسلم المفروضة من قبل العرب على البربر ونلمح هنا أن الرهائن آلية من آليات الضغط والإكراه ومجال جيد لكسب نتائج حربية-سلمية وثقافية بقبول ثقافة الغالب وقبول رهاناته المستقبلية وهو ما يعني أن الرهن حالة غصب على مضض بين القبول والإكراه ولهذا ساهمت تلك العملية في تكوين جيش به عدد كبير من الرهائن تمت تعبئتهم لمواجهة مجال جغرافي جديد وهو إسبانيا القوطية ولعل تلك العناصر العديدة من الرهائن ساهمت بدرجة كبيرة في تأسيس تقليد برمته في الأندلس تمثل في أخذ الرهائن خلال كامل الفترة الأموية وعصر الخلافة نتاج الصراعات التي نشبت هناك[٣٠].

نلاحظ وجود نتائج سياسية في أخذ الرهائن، إن حادثة رهن خالد بن يزيد وعلى الرغم أنها لا تؤرخ لتفاصيل ما وقع واقتصرت على ذكر لب المشكل الذي كان رهينة الصراع الإسلامي البربري مستقبلا والمتمثل في مدى مصداقية العلاقة التي ستربط الفاتحين مستقبلا بأصحاب الأرض ولذلك فإن حادثة الأسر والمعاملة الحسنة للأسرى المسلمين من قبل الكاهنة تبقى رهينة رد فعل المسلمين وهي بادرة مسالمة مع العرب.

ونشير إلى مكونات جيش المسلمين فمثلما ذكرنا سابقا يتكون من العرب والبربر والرهائن وهنا نفهم معنى الطاعة في هذا السياق حيث نجد معناها الاعتراف بالإسلام ثم الاعتراف بالقائد العسكري والسياسي والدخول تحت إمرته وذلك يعني أن الطاعة تفرض ثقافة جديدة غير معادية للمسلمين والشروع في الإدماج من خلال تحويلهم لوضعية اجتماعية وقانونية جديدة وهو ما يعني البحث في كلمة طاعة وتطور استعمالها لنفهم كيف تم الإدماج والاسلمة.

وقد بين جعيط أن استخدام الجيش البربري هو بمثابة "رجوع إلى عادة قديمة تتمثل في جعل الفرسان النوميديين مساعدين قيمين للحكام الذين تتالوا على إفريقية: قرطاجيين ورومان والآن العرب بمرورهم بعنف من الثورة إلى التحالف اتضح أن البربر النوميديين كانوا عسكريا الأكثر ديناميكية في إثنيتهم ليساهموا في التوسع في باقي بلاد المغرب وإسبانيا ويفتحوا لأنفسهم في حماية عدو الأمس مكانا تحت الشمس على أنقاض وطنهم المدمر[٣١]".

وفيما يتعلق بالجانب الديني والثقافي فإن الرهائن الذين هم من خيار البربر أو من سادة البربر قد أجبروا -بعد قبولهم الاعتراف بالقوة السياسية والعسكرية- على تعلم المبادئ التي يعتنقها أولئك "السادة الجدد" على بلاد المغرب وإفريقية وهو ما يعني القبول بثقافة بديلة على الثقافة الأم وبالتالي الاندماج في المنظومة الدينية والثقافية التي جاء بها الفاتحون ومثل خضوعهم باعتبارهم رهائن قدوة لغيرهم من البربر للدخول في الإسلام مثلما هو الحال مع ابن يليان وأبناء القبائل الذين ساهموا في الإذعان للمسلمين وقبول ثقافة الغالب. إذا حاولنا الوقوف عند الدور الذي لعبه الرهائن خلال فترة الولاة يمكن الخروج بجملة من الاستنتاجات تتمثل في الآتي: ذكرت المصادر في البداية حادثة الأسير خالد بن يزيد مع الكاهنة التي أرادت أن تعلمه "طقوس" ثقافية بربرية تدعو إلى الأخوة على طريقتها الخاصة والتي اعتبرناها بمثابة موافقة مبدئية على القبول بالفاتحين الجدد لكن شريطة الاعتراف بالتقاليد والثقافة البربرية غير أن ذلك لم يكن مقبولاً من طرف المسلمين آنذاك.

وتذكر المصادر أن سياسة موسى ابن نصير لجأت إلى القوة مع تطعيمها بتقليد شبيه بما حدث مع خالد بن يزيد وهو ما ساهم حسب المصادر في خلق فضاء جديد تمثل بالخصوص في قبول المغلوب بثقافة الغالب غير أن الأحداث بينت لاحقا أنه تم الاستغناء عن هذه السياسة كذلك من قبل المسلمين عندما تم "تخميس البربر". وإجمالاً فإن سياسة أخذ الرهائن كأسرى استعملت من قبل الطرفين البربري والمسلم غير أنها في كلتا الحالتين بينت لنا جدواها حيث شارك رهائن البربر في فتح الأندلس كما قامت الكاهنة بعقد تبني خالد بن يزيد على الرغم من حالات الاختلاف بين الطرفين على المستوى الثقافي والحضاري وهي بالتالي تعبر عن نية المسلمين إدماج البربر في الثقافة الإسلامية.

سياسة أخذ الرهائن كانت لها أهداف سياسية وعسكرية ودينية وثقافية، فالأهداف السياسية تمثلت في الاعتراف بموسى ابن نصير ممثلا للسلطة السياسية للمسلمين أما عسكريًا فقد أثبت للرهائن كذلك كفاءة القدرة العسكرية على لجم شكيمة المقاومة البربرية وتم ذلك من خلال سياسة الإخضاع والسبي والقتل وهو ما يعني إجبار الخصم البربري على الاعتراف بالقوة الرادعة للمسلمين. كما نشير إلى فكرة توفر الثقة مع يليان مقابل الرهن للبقاء في منصبه والوفاء للخصم وتقديم أبنائه للرهن لتطبيق الاتفاق ونتساءل ماذا تعني الطاعة لابن زعيمهم وكذلك لأبناء قومه ألا يعد ذلك شرط ضروري لربط الطرفين بالعقد الشفوي؟ إن الأمر كذلك، كما نلاحظ عملية كسر لعادة الزعامة في قبيلة كتامة التي عين عليها ابن نصير زعيما جديدا وثبّت يليان في مقامه بعد عملية الرهن ومن هنا

نلاحظ استبعاد النمط القديم من الزعامة واستبدال الولاء والطاعة إلى أسياد جدد هم العرب المسلمين وخلق ولاءات جديدة تتماشى مع سياسة ابن نصير.

كما نثير معنى كلمة الصلح المشار إليها سابقا ألا يوحي لنا بوجود عقد بين الطرفين مقابل تقديم الرهائن؟ وهي سياسة جديدة، طرحت مسألة الثقة بين الطرفين على المحك والتي توحي الالتزام بالوعد الذي قطعه ذاك الطرف مع الطرف الآخر، ثم إن استقرار الرهائن البربر بطنجة ثم التحول إلى سبتة للتوجه إلى الأندلس سنة (٩٢ه/٧١٠م) حيث أصبحوا تحت قيادة طارق ابن زياد ويعني ذلك تحول وضعياتهم من رهائن إلى جنود لخدمة السياسة العسكرية للعرب حيث أحالت المصادر مثلما بينا سابقا أن ذلك الجيش يتكون من العرب والبربر والرهائن وهو ما يعني تنوع المكونات البشرية للجيش ونستبعد أن يكون هناك فروق بين الوضعيات القانونية أو أننا إزاء احتمال استعمال الرهائن في الجيش طبقًا للاتفاقات الحاصلة سابقًا مع البربر منذ فترة حسان ابن النعمان حسب الشروط التي قدمت للطرف البربري.

وهناك مشكل مطروح في المصادر التي تكتمت على معلومات مهمة قد تفيد الباحث في قضية الرهائن وتتمثل في غياب تقاليد الفترة القديمة التي تشترط في الرهائن سنا محددا وجنسا بعينه إضافة إلى الأهمية الاجتماعية، وما نوهت به المصادر تعلق فقط بالجنس في حين أغفلت الحديث عن الشرطين الآخرين اللذان يتم بهما كيفية اختيار الرهينة لدى الرومان والقرطاجيين.[٣٢]

إننا على ما يبدو أمام استعمالات جديدة للرهائن حيث بينت المصادر سابقا أنه تم استغلال موضوع الرهائن حسب الوضعيات المختلفة التي مر بها العرب المسلمون، فانتقلوا من اشتراطهم الرهن مقابل دفع الخراج والإبقاء على ذلك التقليد لضمان ديمومة دفع تلك الضريبة إلى قبول قبيلة كتامة طوعا تقديم الرهائن واستبدال زعيمهم إضافة إلى شرط أن يكون الرهائن من خيارهم ثم شرط تقديم عدد هام من الرهائن وإخضاع القبائل البربرية المشار إليها سابقا والتي بموجب ذلك اعترفت بسلطة المسلمين واستبعدوا في الآن نفسه شغبهم.

ومن الصعب الفصل بين فترتي حسان بن النعمان وموسى بن نصير في موضوع الأسلمة ومن الصعب كذلك القول إن "الأسلمة التي أتمها موسى بن نصير كانت تعني الخضوع السياسي لسلطة المسلمين " فقط وإنما الأسلمة تمت بشكل قهري كذلك "ولم تكن بمعنى معرفة الإسلام الدين لان الأغلبية الساحقة من السكان الأصليين في ذلك الوقت كانوا يجهلون تماما القرآن وكل ما يتعلق بالعقيدة الإسلامية وتشير المصادر أن رجال موسى بن نصير في ذلك الوقت بدؤوا يعلمون البربر ويفقهونهم في الدين"[٣٣]

وهناك فئة أخرى من الرهائن هي تلك التي كونت جيشا منذ فترة حسان ابن النعمان كما تم نقل الرهائن إلى المغرب الأوسط ثم جمع الرهائن مجددا واستقرارهم بالمغرب الأقصى لينتهي بهم المطاف المشاركة الفعلية والفعالة في فتح الأندلس سنة (٩٢ه/٧١٠م) وهو ما يعني أننا إزاء تغير الوضعية القانونية للرهائن الذين أصبحوا جنودا مما يعني استخدام الرهائن شبيه باستخدام الأسرى من خلال تسخيرهم من قبل الطرف الغالب والقوي وهم العرب المسلمون، وهكذا لعب الرهائن أدوارا مختلفة تمثلت في تعجيل الأسلمة والتوصل إلى حالة سلم مع عديد القبائل البربرية في إفريقية والمغربين الأوسط والأقصى إضافة إلى عملية فتح الأندلس ويمكن اعتبار أن السيادة تطبق بشكل واضح على الجسد وذلك يعني "تقنية السياسة للجسد" ويبدو جسد الرهينة بمثابة ضمان للوعد الذي قطعه الحاكم أو زعيم القبيلة.

ثالثًا: الرهائن والرهانات السياسية

لم تكن سياسة ضمان الحدود بالنسبة للدولة والسعي لتوسيعها غائبة عند الفاطميين، بل إنهم قاموا بالعديد من الحروب مع المناوئين أو غير الخاضعين لسلطة الإمام في كل من طرابلس وسجلماسة وإفريقية والمغربين الأوسط والأقصى كما عرفت السياسة الشيعية طموحات التوسع على حساب الأمويين في الأندلس وممثلي العباسيين في مصر فشنوا الحروب

والغزوات وخلال تلك الصراعات قام الفاطميون بأسر عدد من أعدائهم.

ومن جهة ثانية عمل الفاطميون على توثيق علاقات الولاء القائم بين أسرتهم والصنهاجيين المقيمين في ناحية تيطري حول عاصمتهم أشير، واستقبل المعز زعيمهم زيري بن مناد وأعطاه حق ممارسة السلطة في المناطق الممتدة من تخوم الزاب إلى حدود تاهرت نظرًا للتحالف الذي كان بينهما منذ سنة (٣١٦هـ/٩٢٨م) على أثر تمدد النفوذ الأموي بالمغرب الأوسط منذ سنة (٣١٥هـ/٩٢٧م) ولم تكن السياسة الفاطمية على ما يبدو ترمي إلى الاستيلاء على بلاد المغرب والتربع فيه على الدوام.[٣٤]

خلال تلك الفترة كانت الأوضاع مهيأة لمنافسات سياسية حادة اتخذت طابعًا حربيًا في مناسبات عديدة فقد كان ابن واسول صاحب سجلماسة من بني مدرار مدعي الخلافة كما أن الجالس على العرش في الأندلس يدعي الخلافة وهو ما يعني من وجهة نظر الفاطميين أنهما اغتصبا مكسبا خص الله به الأسرة الفاطمية دون سواها وهكذا كان الواقع مرشحًا للتصعيد بين الأطراف السياسية الكبرى الثلاث.[٣٥]

ففي سنة (٣٣٤هـ/٩٤٥م) انضمت قوة صنهاجة إلى الجيش الفاطمي أما سنة (٣٣٥هـ/٩٤٦م) فقد تم قتل أبي يزيد وفي السنة التي تليها (٣٣٦هـ/٩٤٧م) انتقض حميد بن يصليتن عامل المغرب وانحرف عن طاعة الشيعة وزحف على تاهرت فحاصرها فنهض إليه المنصور، وفي سنة (٣٤٧هـ/٩٥٨م) تقرب محمد اليفرني من الأمويين في الأندلس ونقض أهل المغرب طاعة الشيعة فأمر الخليفة الفاطمي وزيره وقائده جوهر الصقلي أن يخرج إليهم ففعل ومعه جعفر بن علي صاحب المسيلة وزيري بن مناد صاحب أشير.[٣٦]

وذكر القاضي النعمان خبرا تعلق ب "قدوم رهائن جوهر من المغرب مع ابن واسول وابن بكر" "ولما قفل جيش المنصور من أرض المغرب بعد أن أظفر الله وليه بابن واسول المدعي الإمامة وابن بكر الناكث المتغلب بفاس وفتحها الله على وليه وما والاها من أرض المغرب أخذ قائد ذلك الجيش أبناء جميع وجوه أهل المغرب ورؤسائهم رهائن عنده وقدم بهم وبكل وجه كان بذلك الصقع ممَنْ يطاع به ويخاف جانبه وجاء فيهم بجماعة من الحسنيين الذين تناسلوا من ولد إدريس وكانوا قد تأمروا في القبائل"[٣٧].

فبالنسبة لابن واسول هو صاحب سجلماسة من بني مدرار مدعي الخلافة ثم إنه ارتد عن المذهب الخارجي واعتنق المذهب المالكي وتلقب بأمير المؤمنين وتم أخذه من قبل جوهر الصقلي القائد الفاطمي رهينة حسب القاضي النعمان في أواخر سنة (٣٤٧هـ/٩٥٩م) ثم توجه القائد جوهر إلى مدينة فاس فحاصرها بفضل بسالة الجنود الصنهاجيين وأسر أحمد بن بكر وعدد كبير من وجوه المغرب والأمراء الأدارسة وافتتحها عنوة أوائل سنة (٣٤٨هـ/٩٥٩م)[٣٨].

وقام المعز بإطلاق سراح الأدارسة في حين احتفظ بكل من ابن واسول وابن بكر ولا شك أن السياسة آنذاك اقترنت بالمذهب المتبع والعلاقة بالعباسيين بشكل خاص وبما أن هناك التقاء مصالح بين الأدارسة والفاطميين فإن التعامل مع الرهائن ارتبط بذلك التوجه المشترك تجاه العاصمة العباسية وحاولوا استمالة الأدارسة أو تحييدهم في نفس الوقت عن الصراع الفاطمي الأموي في الأندلس والحال أن أعقاب إدريس يعيشون آنذاك فترة حرجة في تنظيمهم الداخلي أمام توسع نفوذ قبيلة بني يفرن وزعمائها وبقيت المصادر غير واضحة في ما يتصل بحيثيات الترتيبات التي جرت بين الطرفين خلال عملية أخذ الرهائن الأدارسة[٣٩].

ومهما يكن تبدو الأبعاد السياسية حاضرة في أخذ الرهائن وتمثلت في سياسة التوسع لدى الفاطميين باتجاه المغرب وخلق حلفاء ومناصرين لهم ضد الخطر الأموي المتمركز بالأندلس ولهذا نفهم أيضا أخذ أبناء جميع وجوه أهل المغرب ورؤسائهم رهائن و محاولة بث الدعوة الشيعية وإبقاء ممثلين للفاطميين في المناطق التي احتلوها والمذكورة سابقا لخلق موالين طيعين استنادا على الرهن خاصة بعد نكث بيعة الفاطميين إضافة إلى دفع المنافسين للدعوة الشيعية بالتخلي عن مشروعهم في المغرب ولتبرير ذلك بين الفاطميون أنهم متسامحون في اخذ الرهائن من الأدارسة شريطة عدم الولاء للأمويين وترك رهائن المغاربة الآخرين والمؤثرين على الواقع هناك ولا تقدم المصادر تفاصيل تتصل

بتبعات تلك السياسة وانعكاساتها على الطرف الفاطمي والمغربي ولكن يبدو ظاهريا أنها محاولة لاستبعاد فكرة الإمامة الخاطئة وتثبيت الإمامة الحقة حسب القاضي النعمان في المجالس والمسايرات.

ومع رحيل الفاطميين إلى مصر (٣٦١ه/٩٧١م) برزت على سطح الأحداث أهمية قبيلة صنهاجة التي كانت إلى جانب الفاطميين في حروبهم في كل من إفريقية والمغربين الأوسط والأقصى، غير أن المنافسات بين قبائل صنهاجة على الزعامة السياسية في بلاد المغرب كانت حاضرة إضافة إلى بقية القبائل الأخرى، فصنهاجة ورثت كذلك من الفاطميين عداوتها للأمويين في الأندلس وتواصل الصراع السياسي الذي أخذ شكلا عسكريا بين الطرفين المذكورين عن طريق حلفائهم أو بشكل مباشر ولعبت الرهائن أدوارا هامة في إقامة التحالفات وبسط الطاعة لدى الطرفين كذلك.

ولا شك أن أمويو الأندلس قد استغلوا رحيل الفاطميين إلى المشرق لبسط نفوذهم في بلاد المغرب فتحالف معهم البعض وقاومها البعض الآخر كما حدثت مواجهات بين صنهاجة المغرب الأوسط بقلعة بني حماد والمرابطين وضمن ذلك المشهد التاريخي للقرن الرابع والخامس الهجري، المتعدد الأقطاب ظهر موضوع أخذ الرهائن في خدمة السياسة.

فالمصادر أشارت أن بلكين بن زيري (توفي سنة ٣٧٣ه/٩٨٤م) وهو خليفة الفاطميين في بلاد المغرب صاحب قلعة بني حماد كان يأخذ الرهن من فاس للتمديد في زمن الطاعة "[٤٠] لما كان عليه من قوة عسكرية هامة خولت له انتصارا سياسيا لدى قبائل المغرب الأوسط على قبائل زناتة في المغرب الأقصى وعند خلافة ابنه حدثت عديد الاضطرابات وذكر ابن عذاري في هذا الصدد "في سنة (٣٧٩هـ/ ٩٨٩م) خالف أبو البهار ابن زيري فزحف إليه المنصور بن يوسف بن بلكين بن زيري (٣٧٣-٣٨٦ه/٩٨٤-٩٩٦م) حيث دخل مدينة تيهرت التي نهبها أبو البهار وأعاد الأمن إلى أهلها إلى تيهرت ولم يجد أبي البهار عم المنصور سوى عرض الدخول في طاعة عبد الملك بن محمد بن أبي عامر (٣٦٤-٣٩٩ه/٩٧٤-١٠٠٨م) حاجب الخليفة هشام المؤيد بالله ويكون زيري بن عطية (ت.٣٩١ه/١٠٠١م))المغراوي الزعيم البربري بفاس واسطة بينهما لأنه موال لابن أبي عامر فكتب ابن أبي عامر إلى أبي البهار:" إن كنت على نية فيما وصفته عن نفسك فأرسل إلي ابنك يكون رهينة عندي وأفعل معك ما أحببته"[٤١].

إن ذلك الشرط بتقديم رهائن قصد الطاعة قد تم قبوله حيث وجه إليه ابنه في مركب مع ميمون المعروف بابن الدابة كاتبه غير أن المركب عطب وماتا جميعا في البحر فأرسل عوضًا عنه ابنه الآخر رهينة لإبداء حسن نيته فكوفئ بأموال وكسى بعد ضمان معاضدته ونصرته[٤٢]. إن هذه الإحالات الهامة من قبل ابن عذاري تحيلنا على التطورات التي حدثت بالمغرب الأقصى من سنة ٣٧٥ إلى سنة (٣٧٩ه/٩٨٥-٩٨٩م) حيث تم القضاء على الحسن بن كنون الإدريسي سنة ٣٧٥ه/٩٨٥-٩٨٦م من قبل الأمويين واختاروا التعامل مع المغراويين على حساب بقية رؤساء زناتة، وإثر وفاة مقاتل بن عطية سنة (٣٧٨ه/٩٨٨م) عوضه أخوه زيري بن عطية على رأس قبيلته وفي السنة الموالية (أي سنة ٣٧٩ه/٩٨٩م) استقبل في قرطبة وأسند إليه لقب وزير وتزامن ذلك الظهور لزيري بن عطية مع تمرد أبي البهار الذي كان عاملا للمنصور الصنهاجي على تاهرت.[٤٣]

لقد أرسل أبو البهار خلوف بن أبي بكر بن حبوس بن زيري الذي وفد على ابن أبي عامر كما كتب هذا الأخير إلى زيري بن عطية في حقه أن يعاضده ويكون معه فقدم أبو البهار إلى فاس واتفق مع زيري بن عطية صاحبها واتفق رأيهما مدة، غير أنه في عام ٣٨١ه اختلف الاثنان فعاد أبو البهار إلى قومه عن طريق قبيلة جراوة قاصدًا ابن أخيه يطوفت فكتب هذا الأخير إلى أخيه المنصور الصنهاجي يخبره بوصول عمه أبي البهار إليه فأرسل إليه بالمنصورية سنة ٣٨١ه.[٤٤]

يبدو جليًا أن تلك التحالفات السياسية مع الأمويين كانت ظرفية وغير مدروسة من قبل عم المنصور الصنهاجي وتحيلنا في نفس الوقت على حالة التوجس والخوف من ابن أخيه وبالتالي البحث عن الحماية الشخصية وليست المصالح السياسية البعيدة المدى إذا قورنت بما قام به زيري بن عطية والذي سيقوم به لاحقا في علاقة بمستقبله السياسي الذي حرص على الحفاظ

عليه ولذلك على ما يبدو لم تدم علاقة أبي البهار بزيري بن عطية كما أن المصادر لا تعطينا تفاصيل تتعلق بابن أبي البهار الذي ترك رهينة في قرطبة عند ابن أبي عامر.

ولكن من الضروري فهم ما أغدق على أبي البهار من عطايا مقابل طاعة بني أمية في قرطبة وتقديم الرهن لقد تحصل أبو البهار على ٢٥٠٠٠ قطعة من الذهب و٥٠٠ كسوة من الخز ومجموعة من الحلى والأواني وغيرها من التحف الثمينة والتي تبلغ قيمتها ١٠٠٠٠ دينار وتعهد أبو البهار مقابل ذلك بمعاضدة زيري بن عطية ضد يدو بن يعلى حيث كان الاثنان يتقاتلان قتالا شديدا للاستيلاء على مدينة فاس التي كانت تنتقل من واحد إلى الآخر كلما تفوق جيش أحدهما على جيش الآخر كما فوض ابن أبي عامر إلى الحليفين سلطات متساومة وكلفهما بإخضاع يدو بن يعلى وتمكن كل واحد منهما من الاستيلاء على العدوتين بفاس[٤٥].

واصل زيري بن عطية محاربة خصومة في المغرب الأقصى وتفوق عليهم فعهد إليه ابن أبي عامر بجميع أراضي المغرب الأقصى التابعة لبني أمية وكلفه بمعاقبة الخائن أبي البهار فشب نزاع بين زيري وأبي البهار سنة (٣٨٢ه/٩٩٢م) وهزم أبو البهار وتظاهر أنه يريد التحول إلى الأندلس في حين كانت وجهته المنصورية حيث ابن أخيه المنصور الذي استقبله وأعاده إلى منصبه على رأس تاهرت سنة ٣٨٢ه في حين كان خصمه زيري بن عطية قد سيطر على منطقة واسعة امتدت من المغرب الأقصى إلى الزاب وهكذا أزيح الصنهاجيون من المغرب الأقصى الذي أصبح خاضعًا لزيري بن عطية[٤٦].

وفي سنة ٣٨٦ه/٩٩٦م انقلب زيري بن عطية على حليفه الحاجب المنصور ثم تحيل المصادر إلى تدخل زيري بن عطية في بلاد صنهاجة إفريقية باديس بن منصور بن بلكين بن زيري (٣٨٦-٤٠٦ه/٩٩٦-١٠١٥م) مستغلاً الخلافات الداخلية هناك أثناء تنصيب باديس فحشد قبائل زناتة وخاصةً مغراوة وتمكن من هزم جيوش باديس وسرعان ما عاد ثانية يناور مع خليفة قرطبة "وكتب إلى المنصور بن أبي عامر بذلك يسترضيه ويشترط على نفسه الرهن والاستقامة إن أعيد إلى ولايته"[٤٧] ونلمح في هذا السياق إضافة شرط جديد وهو الاستقامة كتعبير عن خروجه السابق عن ولي نعمته مما يوحي إلينا أنها استقامة والتزام على ما يبدو بمضمون الاتفاق الشفوي بين الرجلين مقابل الرهن وما يقتضيه من مساندة سياسية والتحالف الذي يفترض كذلك تقديم العون العسكري من الأمويين لزيري بن عطية.

لقد تمكن صاحب الأندلس من بسط نفوذه "على الغرب وما والاه إلى سجلماسة وعلى تلمسان وتيهرت وقفل إلى الأندلس سنة (٣٨٩ه/٩٩٨م) واستخلف على بلاد الغرب واضحا الغازي فأقام بفاس مدة وانصرف إلى الأندلس وخلف على فاس عبد الله بن أبي عامر ابن أخي المنصور ثم تلاه إسماعيل بن البوري ثم تلاه أبو الاحوص معن بن عبد العزيز وبقي فيها إلى أن توفي محمد بن أبي عامر فصرفها ابنه عبد الملك المظفر إلى المعز بن زيري بن عطية وقد استحكمت ثقته به وحسن رأيه فيه فولاه على فاس سنة ٣٩٧ه على أن يعطيه المعز عدة من الخيل والسلاح يحملها كل سنة إلى حضرة قرطبة وقبض على ابنه المسمى معنصر رهينة فاستقامت طاعة المعز وأقام ابنه بقرطبة إلى أن نشأت الفتنة وانقرضت الدولة العامرية فانصرف معنصر إلى أبيه ومضى أبوه على رأيه في موالاة من ظهر بالأندلس من المروانية إلى أن هلك بعد صدر هذه الفتنة وأورث ولده حمامة ملك فاس وما والاها."[٤٨]

ويورد ابن عذاري رواية الوراق للأحداث المذكورة سابقا قائلا: "وقد ذكر الوراق ذلك وشرحه شرحًا كافيًا وقال: لما توفي زيري بن عطية في سنة إحدى وتسعين وثلاث مائة أقام بنو عمه ابنه المعز مكانه وذكر استجداء المعز للمظفر بن أبي عامر وإرساله إليه وتقليد المظفر له ولاية المغرب على ما تضمنه من خيل وسلاح وغير ذلك ورهنه المعز ولديه حمامة ومعنصرا وذكر موت المظفر وتقديم أخيه عبد الرحمان لحجابة هشام المؤيد وبلغ المعز بن زيري ذلك فاحتفل في هدية عظيمة يهديها له."[٤٩]

إن تلك الشروط الأخلاقية السابقة إلى جانب الرهن ليست ضرورية في حالات أخرى وإنما البعد المادي الدال على التبعية ودفع ضريبة سنوية معلومة القدر يضاف إليها رهن الابن مقابل الاحتفاظ بأعمال المغرب

وفاس "لما هلك زيري بن عطية اجتمع آل خزر وكافة مغراوة من بعده على ابنه المعز بن زيري فبايعوه وضبط أمره وأقصر عن محاربة صنهاجة وصالح المنصور بن أبي عامر وقام بدعوته ورجع إلى طاعته...وولي ابنه الملك المظفر بايعه المعز بن زيري بعهده على فاس وسائر أعمال المغرب وذلك سنة ٣٩٣ه وشرط له المعز أن يؤدي إليه في كل سنة مالا معلوما وخيلا ودرقا يوصل ذلك إلى قرطبة وأعطاه مع ذلك ولده معنصر بن المعز رهنا."[٥٠]

إننا إزاء ضمان الطاعة وقبول سلطة الأمويين مقابل رهن الأبناء مثلما هو الحال سابقا ولكن تبدو الطاعة أوسع من ذي قبل، ذلك أنها تشمل قبائل وفروع منها يكون أميرها مطيعا وخاضعا لسلطة دولة قهرية أقوى منه وهو نموذج لتشعب موضوع الرهن من الأبناء خاصة، بمعنى جسد الرهينة المرموق اجتماعيا ورمزيا هو جسد السلطة التابعة والخاضعة والتي التزمت الوعد بما تم الاتفاق عليه شفويا ونلحظ هنا غياب الوعي بكتابة الوثائق الرسمية المعلمة والتي يمكن أن تكون محل ثقة الطرفين واستبدالها برمزية جسد الرهينة الممثل المباشر للسلطان وسياسته، حيث يخصص للرهينة مكان إقامة لائق به ويحتفظ به وبخدمته وكأنه ضيف مبجل مثلما تدل على ذلك كلمة رهينة باللغة اللاتينية مثلما بينا سابقًا.

ويبدو أن أغلب الرهائن الذين تحدثنا عنهم سابقًا قد عوملوا معاملة حسنة وتبقى المصالح المشتركة بين الراهن والمرهون ذات قيمة كبرى تستوفى الحاجات حسب استيفاء المطالب السياسية منها بشكل خاص بين الطرفين مثلما حدث مع قبيلة زناتة التي قدمت رهنها إلى السلطان الصنهاجي باديس غير أن عدم امتثالها لشروط الرهن كلفها قتل رهائنها والاهتمام بحرب عمه حماد (٣٩٧-٤١٩ه/١٠٠٧-١٠٢٨م)"[٥١]. وهكذا تواصل المصادر الإشارة إلى أخذ الرهائن وكأنها عادة وعرف جار حيث إن صاحب القلعة بلكين بن محمد بن حماد (٤٤٦-٤٥٤ه/١٠٥٥-١٠٦٢م) لم يتوان في أخذ الرهائن من المغرب الأقصى بعد غزوته سنة ٤٥٤ه بعد أن دخل فاس واحتمل من أكابرهم وأشرافهم رهنا على الطاعة وعاد إلى قلعته[٥٢].

لقد تمكن الصنهاجيون من إقامة دولتهم في إفريقية وتركوا المغرب الأوسط لأبناء عمومتهم المستقرين في القلعة والذين قاموا بدورهم بحماية أنفسهم من قبائل زناتة في المغرب الأقصى وهكذا ضمن الصنهاجيون حماية ظهرهم، ولكنهم لم يتوانوا في التدخل في المغرب الأوسط خوفا من استقلال بني حماد عنهم وفقدان طاعتهم فكانت بينهما مواجهات عسكرية، في حين واصل بنو حماد غزو المغرب الأقصى وفرض الطاعة باستعمال الرهائن من الأكابر والأشراف ورقة ضغط على الزناتيين لضمان مجالات سيطرتهم كما لم يترددوا في مواجهة الصنهاجيين.

وخلال القرن السادس الهجري/ الثاني عشر الميلادي اشتدت المنافسة بين يحيى بن عبد العزيز بن حماد (ولد سنة ٥١٥ه وتوفي سنة ٥٥٨ه) صاحب بجاية والحسن بن علي بن تميم بن المعز بن باديس (حكم عام ٥١٥ه وتوفي عام ٦٣٦ه) كانت القبائل العربية التي انتشرت في المغرب الأوسط تمثل قوة عسكرية هامة مكنها من الحصول على قطائع كبيرة ومجال خص لأجلها حتى أنها صارت تمثل معادلة سياسية في بلاد المغرب لكل سلطان أو أمير يطمح في توسيع "نطاق الدولة" على حد تعبير ابن خلدون غير أن هذه القبائل كذلك كانت تشقها صراعات "مصالح" ونفوذ من خلال تقديم نفسها على أساس أنها تخدم هذا الطرف على حساب ذاك.

وأورد ابن الأثير خبرا يتعلق باستنجاد أمير بني حماد يحبى بن عبد العزيز (عاش بين٥١٥-٥٥٨ه/ ١١٢١-١١٥٢م) سنة (٥٢٩هـ/١١٣٤م) بميمون ابن زياد الذي "أحبه" على حد قول ابن الأثير وكان السبب في توجيه عسكر بإمرته إلى الأمير الصنهاجي بالمهدية، وكان ميمون هذا "أمير طائفة كبيرة من العرب وزاده على سائر العرب فحسده العرب" غير أن ذلك لم يرق لبقية أمراء القبائل العربية الذين لم يروا مانعًا أن يحملوا إلى يحيى بن العزيز "أولادهم وجعلوهم رهائن عنده" مقابل السماح لهم أن "يرسل معهم عسكرا ليكملوا له المهدية" فوافق على اقتراحهم ولكنه انتظر إلى أن "وصله كتب من بعض مشايخ المهدية"[٥٣]. ومما يجلب الانتباه أن القبائل العربية على معرفة بعادة تقديم الرهن مثلما هو الحال

لدى القبائل البربرية السالفة الذكر وبدا الوضع منذ هيمنة تلك القبائل العربية على مجالات شاسعة ببلاد المغرب متغيرًا لصالحها على حساب القبائل البربرية، ولم يفوت أحد أمراء الهلاليين وهو المدعو حسن بن ثعلبة فرصة اعتراض سبيل الأمير الزيري الحسن بن علي بن يحيى بن تميم الذي كان برفقة أهله حين توجهه إلى المعلقة، فصودرت أمواله وأخذ ابنه يحيى رهينة وهو ما يحيلنا على انتشار تلك العادة المتمثلة في مصادرة حرية الأشخاص وتحويلهم إلى رهائن للضغط على أهلهم ومقايضتهم سياسيًا[٥٤].

ومع تطور الأحداث وتراجع السلطة الصنهاجية ظهر النورمان على سواحل إفريقية وتدخل في شؤون عديد المدن الساحلية حيث نصب بمدينة صفاقس أبو الحسن الفرياني غير أنه عجز عن تولي إدارة شؤون المدينة فطلب الفرياني ولاية ابنه فاشترط عليه روجار أن يكون رهينة عنده مقابل ذلك.[٥٥] كما توجه روجار إلى طرابلس في أسطول كبير سنة (٥٤١ه /١١٤٦م) وتم احتلال المدينة التي مكثوا بها ستة أشهر حتى حصنوا سورها وحفروا خندقها ثم أخذوا رهائن من أهلها ومن بني مطروح حين غادروا وعند عودتهم أعادوا الرهائن[٥٦]. ويقول ابن غلبون "وولوا (أهل طرابلس) عليهم رجلا من بني مطروح وتركوا رهائنه وحده واستقامت أمور المدينة وانضم أهل صقلية والروم إليها فعمرت سريعا وحسن حالها"[٥٧].

ولم يتوقف النورمان عند ذلك الحد، بل إنهم تدخلوا في صراع القبائل الهلالية مع الموحدين "واتصل الخبر برجار الإفرنجي صاحب صقلية فأرسل إلى أمراء العرب وهم محرز بن زياد وجبارة بن كامل وحسن بن ثعلب وعيسى بن حسن وغيرهم يحثهم على لقاء عبد المؤمن ويعرض عليهم أن يرسل إليهم خمسة آلاف فارس من الإفرنج يقاتلون معهم على شرط أن يرسلوا إليه الرهائن فشكروه وقالوا: ما بنا من حاجة إلى نجدته ولا نستعين بغير المسلمين وساروا في عدد لا يحصى"[٥٨]. وهكذا تبين لنا أن سياسة أخذ الرهائن لتحقيق مآرب سياسية كان معمولا به كذلك عند حكام صقلية ونجد التعامل بشكل كبير بالرهائن في الأندلس التي شهدت عديد المواجهات العسكرية[٥٩].

ومع تطور الحركة الموحدية التي كانت تنظر إلى الوضع بإفريقية والمغرب الأوسط على أنه جزء من مشروعها التوحيدي فإن العقبة بالنسبة إليهم كانت تتمثل في القبائل العربية وخاصة في الأثبج وبني هلال وعدي ورياح وزغبة وغيرهم الذين حاربوا الجيش الموحدي سنة (٥٤٨هـ/١١٥٣م) عند مدينة سطيف وانهزموا وتمت مفاوضتهم من قبل الموحدين بعدما أخذوا كل مالهم وأثاثهم الذي قسم بين الغانمين وفي المقابل "ترك النساء والأولاد تحت الاحتياط (باعتبارهم رهائن) ووكل بهم من الخدم والخصيان من يخدمهم ويقوم بحوائجهم وأمر بصيانتهم فلما وصلوا مراكش أنزلهم في المساكن الفسيحة وأجرى لهم النفقات الواسعة وأمر عبد المؤمن ابنه محمدا أن يكاتب أمراء العرب ويعلمهم أن نسائهم وأولادهم تحت الحفظ والصيانة وأمرهم أن يحضروا ليسلم إليهم أبوه ذلك جميعه وأنه قد بذل لهم الأمان والكرامة فلما وصل كتاب محمد إلى العرب سارعوا إلى المسير إلى مراكش فلما وصلوا إليها أعطاهم عبد المؤمن نسائهم وأولادهم وأحسن إليهم وأعطاهم أموالا جزيلة فاسترق قلوبهم بذلك"[٦٠].

قدم لنا ابن الأثير في هذا النص عديد التفاصيل الهامة وخاصة الأوضاع الجيدة للرهائن الذين كانوا تحت السلطة الموحدية إذ نادرًا ما حدثتنا المصادر عن أوضاعهم المادية والحالة الاجتماعية والقانونية التي كان عليها الرهائن وربما يعود ذلك في جزء كبير منه إلى سياسة الترغيب الموحدية تجاه القبائل العربية وهو تفسير يبدو مقبولاً، حيث تمكن الموحدون بتلك السياسة من تليين موقف القبائل وتحييدهم عسكريا وجلبهم إلى صفها.

غير أن استعمال الرهائن لم يكن دائما ينتهي بالشكل المرغوب فيه من الطرفين ذلك أنه يحدث أن يقع التصرف في الرهائن إما بيعًا، أو استعبادًا، أو قتلاً، أو المطالبة بغرامة مالية وهي في شكل فدية لقاء إطلاق سراح الرهينة ولعل ذلك ارتبط بموازين القوى بين الأطراف المحاربة أو نتاج عدم الوفاء بشروط الاتفاق المبرم مشافهة في غالب الأحيان. فالمصادر تشير أن السلطان الموحدي أبا يوسف يعقوب (٥٨٠-

٥٩٥هـ/١١٨٤-١١٩٩م) استعمل على إفريقية سنة (٥٨١هـ /١١٨٥م) أبو سعيد عثمان، وأبو علي يونس بن عمر، فولى عثمان مدينة تونس وولى أخاه المهدية وجعل قائد الجيش بالمهدية محمد بن عبد الكريم المعروف بشجاعته على حد ذكر المصادر فعظمت نكايته في العرب حتى أنه لما سمعت طائفة من بني عوف بالخروج إليهم لقتالهم "هربوا وتركوا المال والعيال من غير قتال فأخذ الجميع ورجع إلى المهدية وسلم العيال إلى الوالي وأخذ من الأسلاب والغنيمة ما شاء وسلم الباقي إلى الوالي وإلى الجند" مما أجبرهم على الدخول "في حزب الموحدين"[٦١].

ويذكر ابن غلبون كذلك أن الخليفة الموحدي الناصر بن يعقوب (٥٩٥-٦١٢م/١١٩٩-١٢١٣م) لما علم بما فعله ابن عبد الكريم والميورقي بإفريقية "خرج من تونس (سنة٦٠١هـ/١٢٠٢م) وتوجه إلى القيروان ثم إلى قفصة واجتمع العربان وأخذ مواثيقهم وأخذ رهائنهم معه على الخدمة ثم إلى بلاد نفزاوة"[٦٢] ونلحظ هنا استعمال الرهائن في الخدمة وهنا نلحظ فرقا بين المصادر إذ يذكر ابن غلبون المواثيق التي أعطاها العربان في حين أشار ابن خلدون أن الرهن قدم مقابل الدفاع وحرب الموحدين.

وفي مناسبة أخرى بعد حوالي سنة (٦٤٢هـ/١٢٤٢م) تحرك الخليفة الموحدي أبو الحسن علي السعيد (٦٤٠-٦٤٤هـ/١٢٤٢-١٢٤٦م) ضد كل من إفريقية والمغرب الأوسط بعد التقارب الذي حصل بين أبي زكريا ويغمراسن فحشد جيشا كبيرا كان من بين المنضمين إليه بني مرين الذين أعطوا الرهن مقابل الدفاع عن الدولة الموحدية[٦٣] وهو شرط ضمن من خلاله إجبار المرينيين الانصياع إلى ضرورات الحرب الموحدية ضد التحالف بين إفريقية والمغرب الأوسط.

ما يمكن استنتاجه من العرض السابق الذي قدمته المصادر أن الرهائن لعبوا أدوارا مختلفة حسب سياقات تقديم الرهن فبدء بالفاطميين لاحظنا أنهم أخذوا الرهائن بالقهر بعد عمل عسكري ضد خصومهم قصد ضمان الولاء وللضغط على الطرف المقابل كما تم إطلاق سراح رهائن الأدارسة لاشتراكهم مع الفاطميين في عداء العباسيين مما يعني تدخل العامل المذهبي في اختيار الرهائن.

كما مثلت العلاقات بين الحلفاء جانبا آخر من علاقات انعدام الثقة التي كانت سائدة في الصراعات السياسية في كل من المغرب الأدنى والمغربين الأوسط والأقصى وكذلك بلاد الأندلس فان الرهن حاضر لضمان حسن سلوك الحليف وهو ما جسدته عائلة آل عطية في تقديمها الأبناء رهائن لحليفهم الأموي بالأندلس وتمكنوا بالفعل من الوصول إلى أعلى المراتب السياسية في المغرب الأقصى وتمكنوا من تقليص نفوذ الصنهاجيين في المغرب الأوسط ونفوذ المغراويين بالمغرب الأقصى بفضل ذلك التحالف المبني على تقديم الرهن طوعا لغايات سياسية وعسكرية.

ولم يغب على آل بني حماد استعمال الرهائن مع المغرب الأقصى لضمان تبعية حكام فاس خاصة بعدما بدأت الحركة المرابطية في الظهور في المغرب الأقصى وهو عمل عسكري وسياسي القصد منه ضمان الحليف بالقوة لحماية المجال بالمغرب الأوسط وإمكانية توسيعه، وفي نفس تلك الفترة وعلى إثر تراجع سلطة الصنهاجيين وقدوم القبائل العربية كانت السواحل الإفريقية عرضة للهجمات النورمانية حيث استعمل أصحاب صقلية ورقة الضغط نفسها متخذين الرهائن وسيلة من وسائل التبعية والخضوع وهو ما حدث بكل من طرابلس وصفاقس ولم يغب عنهم إمكانية جلب انتباه القبائل العربية عند مواجهتها للموحدين بأن تعطيهم مددًا عسكريًا مقابل أخذ الرهائن فرفضت تلك القبائل.

وتبين لنا كذلك أن الموحدين قد وجدوا في أخذ الرهائن وسيلة مهمة للضغط على القبائل العربية وتليين موقفهم تجاه الدعوة الموحدية فنجحوا في ذلك كما نجح الموحدون لاحقا في مقاومتهم الأخيرة على الدولة من الانهيار في جلب المرينيين لصفهم للتوجه إلى إفريقية ومقاومة بداية الانشقاق فأخذوا رهائن قبيلة بني مرين حتى يضمنوا مساندتهم العسكرية وألا يتخاذلوا في القتال معهم. وهكذا تبين الأغراض المختلفة من أخذ الرهائن أو تقديمهم طوعا فكانت الطموحات السياسية لمختلف تلك الأطراف المشار إليها على غاية من الأهمية سواء تعلق الأمر بالطرف القوي أو الطرف الضعيف

الذي استفاد بأشكال مختلفة أو وقع عليه الضيم والظلم، كما لا يفوتنا الإشارة إلى موقع الرهائن اجتماعيا حيث مثلوا علية القوم في أغلبهم لأن الغايات المنشودة في ارتباط بصراعات سياسية كبرى ومنافسات بين عائلات كانت تحكم أما ما تبقى من الرهائن الذين من أصول اجتماعية متدنية فقد فرضت عليهم الخدمة وبالتالي بمثابة الأسرى أو العبيد أما بقية الرهائن فكانت أوضاعهم في الرهن جيدة حيث تبدو كلمة رهينة باللاتينية التي تعني الضيف أكثر ملائمة لتلك الوضعيات.

رابعًا: الرهائن والرهانات الجبائية

كانت الجباية منذ الفترة الأغلبية تمثل موردا هاما للدولة ولذلك عملت مختلف الكيانات السياسية على ضمان دخل مالي هام لخزينتها قصد إيفاء مختلف أغراضها في حاجياتها المباشرة المعتادة وقتذاك ورأينا سابقا كيف تم اشتراط دفع الجباية من قبل القبائل البربرية وأسلمتها على يدي حسان بن النعمان ثم أكمل موسى بن نصير سياسة أخذ الرهائن لأغراض سياسية وعسكرية ولم تشذ دولة الأغالبة على ذلك حيث ذكرت لنا المصادر كيف تعامل الأغالبة مع القبائل البربرية في جنوب إفريقية وشمالها ضمن مشروع الحفاظ على مجالها وصيانته من التأثير البربري الأباظي وإخضاع القبائل لتحصيل الجباية ولذلك عمل الأغالبة على إبرام معاهدة في عهد عبد الله الأول بطرابلس منذ سنة (١٩٦ه/٨١٢م) مع بني رستم مضمونها أن تكون سيادة المدينة والبحر للأغالبة وتترك البلاد للبربر[٦٤].

وتطلعنا المصادر انه في سنة (٢٤٥ه/٨٥٩م) رفضت بني لهان وهم قسم من قبيلة هوارة التي كانت توجد في شرقي ولاية طرابلس دفع العشور وغيرها من الصدقات لوالي الأغالبة بطرابلس، وعلى الرغم من صمودها وهزيمة الجيش الأغلبي إلا أنها تكبدت خسائر بشرية فادحة حيث قتل منها خلق كثير كما تم قتل الأسرى وأجبروا على الاستسلام ودفع الجباية وتسليم الرهائن للحفاظ على ولائهم وطاعتهم للأغالبة،[٦٥] وفي فترة محمد الثاني أبي الغرانيق (٢٥٠-٢٦١ه/٨٦٤-٨٧٥م) تواصل "تطهير" الزاب على حد تعبير الطالبي وعمليات الإخضاع والتقتيل لتجميع محاصيل الجباية ولكن قبيلة هوارة التي امتد مجال تواجدها من جبال الأوراس إلى شط الحضنة قد قاومت الجيوش الأغلبية وأغفلت المصادر التفاصيل الأخرى المتصلة بهذا الموضوع وتحدثت عن خروج أبا خفاجة محمد بن إسماعيل في جيش وصل به إلى تهودة وبسكرة حيث" أعطاه تلك النواحي أزمّة أمورهم" كدلالة على الاستسلام والخضوع كما واصل ذلك الجيش التقدم باتجاه أربه التي كانت ضحية غزوات قبيلة هوارة ولكن هذه الأخيرة غلب عليها الخوف من بطش الجيش الأغلبي فاستسلموا وأعطوا الرهن والخراج والعشور والصدقات ولكن الطرف المقابل رفض ذلك وخير تقتيلهم ومعاقبتهم[٦٦].

أما شمال إفريقية فإن قبيلة وزداجة قد امتنعت عن دفع الرهائن للأغالبة سنة (٢٦٧ه/٨٨٠م) وفعلت مثل ذلك هوارة ثم لواتة مما يعني أنها قبائل كانت من عادتها دفع الجباية وإعطاء الرهن مقابل ضمان الطاعة وعدم الخروج عن السلطة وتسبب لها ذلك في عمليات تقتيل سنة (٢٦٩ه/٨٨٢م).[٦٧] فأين كانت مجالات تلك القبائل وما هي الأسباب المباشرة وغير المباشرة لمثل ذلك التصرف الذي أقدمت عليه الدولة الأغلبية؟

بالنسبة لتلك القبائل المذكورة كانت توجد في شمال إفريقية وبمنطقة باجة تحديدا تلك المنطقة الزراعية الغنية وهي قبائل بربرية حافظت على نظامها الخاص بها وكانت متعلقة بقوة نسبها وكان لوزداجة سنة (٢٦٨ه/٨٨٢م) وال ولّته عليهم السلطة المركزية وهو الحسن بن سفيان وثارت في التاريخ المشار إليه فقاتلهم الوالي المذكور مما يوحي بوجود جيوش تحت إمرته لمقاتلة نزعة الاستقلال التي كانت لوزداجة والتي انتصرت على ذلك الجيش مما أدى إلى أمر إبراهيم الثاني الجيش بقيادة محمد بن قرهب بضرورة إعادة نفوذ الدولة على وزداجة فقام بتخريبات متعددة وهزمت تلك القبيلة التي خضعت وعادت إلى الطاعة مستسلمة لعادتها القديمة في الطاعة وتسليم الرهائن[٦٨].

وفي العام نفسه المذكور أعلاه اندلعت ثورة أكثر اتساعا وإعدادا من قبل قبيلة لواتة التي تمكنت من محاصرة مدينة قرنة حسب النويري واستولوا عليها بعد فترة وجيزة من المقاومة ونهبوها ثم هجمت لواتة على

باجة حيث مطامير القمح المغربة في عام شهد القحط والمجاعة كما واصلت زحفها على قصر الإفريقي ولقد تمكنت تلك القبيلة من هزم ابن قرهب مما دفع بالأمير الاغلبي إبراهيم الثاني تحشيد الجند والموالي تحت قيادة ابنه أبو العباس عبد الله عام (٢٦٩هـ/٨٨٢-٨٨٣م) وتمكن بالفعل من محاصرتهم وتقتيلهم قرب باجة وخضعوا لنفس مصير قبيلة وزداجة[٦٩].

ومما يشار إليه أن اغلب الأحداث الأخيرة كانت ضمن إطار تاريخي عام حيث عرفت بلاد إفريقية منذ سنة (٢٦٠هـ/٨٧٣-٨٧٤م) جفافا تسبب في مجاعة كبيرة ثم ظهر من جديد سنة (٢٦٦هـ/٨٧٩-٨٨٠م) وتسبب في الغلاء الكبير حيث بيع قفيز القمح سنة (٢٦٨هـ/٨٨١-٨٨٢م) بثمانية دنانير وقلت الأغذية وهلك الناس حتى أكل بعضهم بعضا كما عرفت البلاد زلزالا مدمرا سنة (٢٦٧هـ/٨٨٠-٨٨١م)، ونظرًا لتلك العوامل وارتباط البلاد بالإنتاج الزراعي حدث تدهور اقتصادي وقلت موارد الجباية لامتناع القبائل على دفعها فكانت تلك الحملات العسكرية القاسية على السكان لضمان دخل مالي للخزينة ومثل الرهائن واجهة أخرى من واجهات الإلزام والخضوع[٧٠].

ومما لا شك فيه أن ذلك الطريق الذي اختارته السلطة في أخذ الرهن قد تداخلت غاياته وتوحدت أساليبه العسكرية الواضحة المعالم في روايات الإخباريين وبدون شك كان هاجس جمع مال الجباية صمام أمان للسلطة، والجيش الذي يطبق تلك السياسة المتعددة الأغراض في الآن ذاته، ووفق ما أشرنا إليه سابقا فإن مختلف الكيانات السياسية المذكورة اتبعت ذلك المنحى في أخذ الرهائن إما قسرا أو كذلك طوعا مما يحيل على وعي تلك الأطراف بما تقوم به، فكيف كان الوضع زمن الحفصيين الذين تقلص مجالهم وصارت مجالات بلاد المغرب مقسمة بين كيانات متعددة فانحصر الفعل العسكري وصار معلوم الوجهة تجاه قبائل بعينها هي تلك التي لم يتم مخزنتها بل إن المصادر الحفصية لم تذكر لنا من القبائل التي قدمت الرهن وأذعنت للجباية سوى القبائل المخزنية فكيف نفهم ذلك؟ ولماذا غاب الحديث عن إتباع ذلك السلوك تجاه قبائل أخرى؟ وما هي فاعلية أخذ الرهائن أو تقديم الرهن طوعا من قبل القبائل التي سنذكرها؟

ذكرنا في التعريف الخاص بالرهائن أن الأمر لم يكن متعلقا بالأعداء فقط وإنما الحلفاء كذلك كان يشترط عليهم الرهن حسب الاتفاق المعلن بين الطرفين في موضوع محدد، وإن كان الأمر مختلفا بين الفترة القديمة والفترة الوسيطة مثلما بينا سابقًا، ولكن الحفصيين وحسب المصادر لم تهدأ جيوشهم خلال كامل الفترة الحفصية على ما نعت بـ "محاربة" القبائل المتمردة أو العاصية للسلطة وهو عمل دؤوب مستمر في فترات الضعف أو القوة التي عاشتها الدولة. أما فيما يتعلق بالجباية فإن المصادر أحالتنا منذ بداية تأسيس الدولة أن هناك تنظيم للدواوين وضبط للدخل والخرج حتى أنه منذ فترة أبي زكريا الحفصي كان هناك ديوان لعمل العمود أي للقبائل التي في القاصية على حد تعبير المصادر وهو أمر مهم يبدو أنه تواصل مثلما سنحيل على ذلك لاحقا وهو يجعلنا نفهم طبيعة العمل العسكري لأخذ الجباية ولماذا يتم اخذ الرهن أو فرضه على هذه القبيلة أو تلك.

ولم يغب على السلطة أن تتدخل في فض النزاعات بين القبائل ضمانا للهدوء الذي تصبو إليه في بعض المناطق من خلال تكليف ممثلها المباشر في الجريد على سبيل المثال في العمل على حل الصراع الذي دار بين سدادة وكنومة من عمل توزر من قبل محمد بن يحيى بن أبي بكر التينملي من مشيخة الموحدين على إثر قتل شيخ سدادة فراسل عاملها حضرة تونس لإعلامهم بموضوع الحادثة وذكر في رسالته أن أهل سدادة هم المخالفون ثم خرج إليهم مستعينا بحشد من أهل توزر وهو ما يعني عدم وجود جنود تحت تصرفه وعرض عليهم المال والرهن غير أنهم رفضوا وزحفوا إليه وأثخنوا فيهم قتلاً وأسرًا وكان ذلك سنة (٦٨٣هـ/١٢٨٤م) مما أجبره على عقد سلم لهم يتضمن وفائهم بدفع مغارمهم واشترطوا عليه في المقابل التصرف في عمل تقيوس وهو ما يعني جمع الجباية ودفع جزء منها في شكل مغارم للسلطة، ولكن الأهم من ذلك أيضا فطنة عامل توزر في إمكانية عقد سلم بين الطرفين من خلال دفع المال كتعويض عن الضحية وإعطائهم الرهن لضمان عدم التعدي عليهم

في المستقبل وهو إجراء كان متعاملاً به وتقليد يمكن استحضاره بالنسبة للمنتسبين إلى السلطة الحفصية وهذا أمر مهم في ثقافة أعوان الدولة يحيل على تواصل تلك التقاليد منذ الفترات السابقة[٧١].

وفي خبر طريف تحدثت المصادر عن مصير بعض عمال السلطان الحفصي وهو منصور بن فضل الذي كان في عمل سدويكش حيث مسكه الدواودة "وأوثقوه اعتقالا وهموا بقتله فافتدى منهم بخمسة قناطير من الذهب" ولكن العامل منصور أصر على "أخذ الرهن من العرب" دون أخذ معاليم الجباية حسب المصادر في عام (٧١٧ه/١٣١٨م).[٧٢] أما سنة (٧٣٧ه/١٣٣٨م) فقد نازل الجيش الحفصي توزر وتمكن من الحصول على "استقامة ابن يملول وطاعته للعصبية واسترهن ولده" وهنا يتبين لنا غرضًا آخر من أخذ الرهن تمثل في طاعة العصبية، فماذا يعني ابن خلدون بذلك؟ ونحن نعلم أن المصادر لم تذكر عصبية الحفصيين، وربما أراد صاحب العبر القول ضمنيا بوجود صراعات عصبية متخفية بين الدولة والعصبيات القبلية، وفي نفس السنة المذكورة تمنع يوسف بن منصور من بني مزني من دفع الجباية والخضوع محتميا بعلاقاته الودية مع السلطان وهو ما يعني أن فاعلية الجيش تبقى محدودة عندما يتعلق الأمر بتدخل السلطان حتى وإن كان رمزيًا[٧٣].

وبعد نزاع على السلطة واضطرابات وانشقاقات حدثت في مجال إفريقية الحفصية خلال القرن الثامن الهجري ضربت الدولة بقوة على أيدي المناوئين والرافضين لدفع الجباية كما استرجعت المناطق التي كانت تحت قيادة زعامات محلية حيث استولت على المهدية سنة (٧٣٩ه/١٣٣٨م) بعدما كان قد ملكها ابن عبد الغفار من أهل رجيش واستولى الجيش الحفصي كذلك على تبسة وقبض على صاحبها محمد بن عبدون من مشيختها وأودعه سجن المهدية كما تم إخضاع توزر وإعلان ابن يملول استقامته "وطاعته المضعّفة" بعدما استرهن ولده[٧٤] ويبدو هنا مفهوم الطاعة المضعفة حسب ابن خلدون تتجاوز المفهوم المتعارف عليه للطاعة المفردة التي تعني أنها مجردة من دفع الجباية أما المضعّفة فهي طاعتان، طاعة السلطة دون شك وطاعة ذات دلالة مادية دفع الجباية المستحقة للدولة.

وبعد سنة من التاريخ المشار إليه سابقا تطلعنا المصادر على خبر يبدو ملتبسا وغير مفهوم ومفاده أن الجيش الحفصي بقيادة ابن الحكيم نازل بلاد الجريد في أعوام الأربعين من المائة الثامنة "واقتضى طاعتهم ومغارمهم واسترهن ولد ابن يملول" ومن جهة أخرى يذكر أنه في سني الأربعين لاذ بن يملول بالطاعة والمصانعة بالمال ورهنه ولده يحيى فرجعه إليه ابن الحكيم وتقبل طاعته من دون رهن استقامة لما ابتلاه من خلوصه وأقام على ذلك إلى أن هلك عام (٧٤٤ه/١٣٤٣م)" فما يمكن فهمه ظاهريًا أن الرهن قدم في المرة الأولى ودفعت المغارم أما المرة الثانية ويبدو في سنوات قريبة من بعضها قد تم إعفاء ابن يملول من رهن ابنه ودفع المغارم، ولكن لماذا قدم ابن يملول الرهن ثانية والحال أن لديه ابنا مرهونا عند السلطة؟ ذلك ما لم يفسره النص لرفع اللبس الموجود ثم يبدو أن فاعلية تقديم الرهن غير ذات جدوى لأن ابن خلدون أشار إلى مدة الاستقامة لأربع سنوات وكأنها فترة تعدت الطاعة إلى الإخلاص للسلطة وهي إحالة جد مهمة في علاقة بمصطلح الطاعة التي يبدو أن ديمومتها محدودة جدًا[٧٥]. ونبقى في نفس التاريخ المشار إليه أعلاه (٧٤٤ه/١٣٤٣م) حيث ذكر أن أخا ابن يملول المدعو أبي بكر كان معتقلا بالحضرة "فراسله أهل توزر سرّا وأطلقه السلطان من محبسه بعد أن أخذت عليه المواثيق بالطاعة والوفاء بالجباية"[٧٦] كما ذكر الزركشي أنه في سنة (٧٥١ه/١٣٥٠م) "استقام بن يملول صاحب توزر على الطاعة وبعث الجباية والهدية واتبعه صاحب قفصة وصاحب نفطة"[٧٧].

ومثلما يتبين لنا فإن موضوع الطاعة والاستقامة في غاية الأهمية في علاقة بالقبائل لأنها تمثل فواصل زمنية محددة في الاختلاف في مفهوم الطاعة المحدودة والاستقامة الأكثر ديمومة والتي في كلتا الحالتين تحيل على أصل العلاقة بين السلطة والقبائل عموما وكذلك تحيل على هشاشة مفهوم الطاعة لدى القبائل ويبدو أن السلطة لها نفس المفهوم للطاعة وربما يعود ذلك إلى ما يعرف برهائن الحليف والعلاقة المباشرة والمنفعية المتبادلة بين الطرفين، على الرغم أن أدبيات العصر الوسيط لا تخلو من الحديث عن الطاعة ومفهومها

وواجبات الرعية تجاه السلاطين، وهذا هو المشكل إذ يبدو أن القبائل لا تمثل الرعية في مفهومها المتداول آنذاك، بل هي تنازل السلطة في أساسيات مجتمعية وثقافية وسياسية على الرغم من محدودية حضور هذه الأخيرة لدى القبائل العربية المشار إليها والتي وجدت خلال العهد الحفصي[٧٨].

ولا يبدو الأمر مختلفا كذلك إذا تعلق الأمر بإمارة بني مكي في قابس التي تحاكي نموذج الدولة حيث نازلها السلطان سنة (٧٨٣ه/١٣٨١م) "فاكتسح نواحيها وجثم عليها بعساكره يقاتلها ويقطع نخيلها...ولما اشتد بهم الحصار وضاق المخنق وظن ابن مكي أنه قد أحيط به استعتب للسلطان واستأمن فأعتبه وأمنه ورهن ابنه على الطاعة أداء الضريبة وأفرج عنه السلطان وانكفأ راجعا إلى تونس واستقام ابن مكي حتى كان من تغلب عمه يحيى عليه..." إن النص يتحدث عن عبد الوهاب بن مكي الذي حكم من عام ٧٨٣ه إلى غاية ٧٩٠ه والذي قتله عمه يحيى وحكم بعده من سنة (٧٩٠ه/١٣٨٨م) إلى غاية (٧٩٦ه /١٣٩٣م) ويحيلنا النص كذلك على عنف السلطة والعفو في نفس الوقت مثلما ذكرت ذلك كتب الآداب السلطانية، كما أن العلاقة تبدو منفعية بين الطرفين إذ اكتفى السلطان بمعاتبة ابن مكي وكان في المقابل رهن ابن مكي لابنه على الطاعة ودفع الضريبة وهو ما يحيل على الحاجات المتبادلة بين الطرفين في شؤون السياسة والجباية ويبدو جليا أن كلمة الاستقامة التي ذكرناها سابقا لها نفس المعنى في هذا النص حيث بقيت لمدة سبع سنوات أي من عام (٧٨٣ه/١٣٨١م) إلى غاية (٧٩٠ه/١٣٨٨م)[٧٩].

وكذلك تصرف صاحب إمارة بني مزني حيث "وفد على السلطان أبي العباس أحمد سنة (٧٨٣ه/١٣٨١م). ومحا أثر المراوغة...وبادر إلى استجادة المقربات وانتقاء صنوف التحف وبعث بذلك في ركاب الوافد فدفع الذي عليه من الضريبة المعروفة محملا أكباد جياده وظهور مطاياه ووصلوا معسكر السلطان بساح تبسة" وهو ما يعني أن المسألة تتعلق بعلاقة الدولة بالقبيلة وبعض العصبيات القوية وهي ألفة بين الطرفين فيها ارتباطات وشيجة ومتنافرة وتعبر عن سلوكات سياسية واعية لا تضر بمصالح الطرفين[٨٠].

وفي سنة (٧٧٧ه/١٣٧٥م) وفد على السلطان بالحضرة كذلك "رسل أولاد أبي الليل متطارحين في العفو عنهم والقبول عليهم فأجابهم إلى ذلك ووفد صولة بن خالد شيخهم وقبله أبو صنعونة شيخ حكيم ورهنوا أبنائهم على الوفاء واستقاموا على الطاعة" والتي دامت إلى غاية سنة (٧٨٣ه/١٣٨١م) وتعتبر تلك السياسة في اكتساح الأموال وقطع الأشجار وتقديم الرهن طوعا والوفود على السلطان أو طلب العفو سياسة ناجحة إذا تمت بأشكال متواصلة وتؤدي إلى الطاعة والاستقامة وهنا تصبح الطاعة بمفهوم الاستقامة التي تمتد لمدة ستة سنوات مثلما بينا ذلك آنفا[٨١].

أما في فترة السلطان أبي عمرو عثمان (٨٣٩-٨٩٢ه/١٤٣٦-١٤٨٨م) كانت عرب إفريقية من أولاد مسكين وأولاد يعقوب والشنانفة من أولاد مهلهل قد اجتمعوا وتعاقدوا بينهم على السلطان إن لم يسعفهم في عوائدهم بالسكة القديمة وغير ذلك من المطالب ناجزوه الحرب وشنوا الغارات في جميع بلاده غير أنه تمكن من فرض شرطه وتولية مشايخ جدد حيث تمكن من تعيين الحاج محمد بن سعيد عوضا عن ابن أخيه على مشيخة أولاد يعقوب كما عين على مشيخة أولاد يحيى الحاج جديد عوضا عن أخيه وغيرهم وقد اتبع سياسة تعيين رجل من القبيلة التي خالفته وأخذ أولادهم رهائن وبعثهم إلى الحضرة حيث تم الاهتمام بهم وأجريت عليهم النفقات وتفرغ لتتبع المخالفين عليه الذين لجئوا إلى الصحراء ثم تمكن من المشايخ الذين خالفوه فأسرهم ورمى بهم في السجن[٨٢]. وما نلاحظه أننا إزاء نفس السياسة الحفصية السابقة بالإضافة إلى التدخل وتعيين شيوخ موالين للسلطة وعزل أو سجن المعادين لها إضافة إلى الاحتفاظ بالرهائن والعمل على أن تكون أوضاعهم جيدة ويبقى ذلك الإجراء الجديد للسلطة دلالة على تطور مؤسسة المشيخة والدخول في منعرج جديد في طبيعة علاقة القبائل بالسلطة المخزنية[٨٣].

لم يكن موضوع رهائن القبائل مقتصرا على إفريقية الحفصية خلال القرن السابع والثامن والتاسع الهجري استنادا إلى المصادر وإنما نجده كذلك في المغربين الأقصى والأوسط، فالسلطان المريني أبو الحسن كان على دراية بذلك فعند توجهه إلى إفريقية وحين كان مارا

بتلمسان فر بنو عامر بن إبراهيم إلى الصحراء ومن بينهم مقير بن عامر الذي ظل بعيدا في القفار ثم وفد على السلطان المريني "فقبل وفادته واسترهن أخاه أبا بكر وصحب السلطان إلى إفريقية وحضر معه واقعة القيروان" ونتبين هنا أننا إزاء رهن الأقارب (أخاه) مقابل الحرب إلى جانبه ومساعدته عسكريا مما يتيح لنا كذلك معرفة بعض القبائل التي رافقت أبو الحسن في غزوه لإفريقية(٨٤).

ومع سنة (٧٥٣هـ/١٣٥٢م) وفد على أبي عنان يوسف بن مزني صاحب الزاب ومشيخة الدواودة واسترهنوا أبناهم على الطاعة ولما قدموا عليه "أوسعهم حباء وإقطاعا وأنفذ لهم الصكوك والسجلات وأخذ على طاعتهم العهود والمواثيق والرهن وانقلبوا إلى أهلهم" وما نجده في هذا الخبر جد مهم إذ أننا إزاء عملية مقايضة رمزية بين الأطراف المذكورة حيث تبين أهمية استعمال الجانب التوثيقي الخاص بكتابة الصكوك والسجلات الخاصة بالإقطاعات ولكن لم تتطور عملية الرهن لتصبح مرتبطة بكتابة مختلف الالتزامات وخاصة منها الطاعة وبقي الرهن تعويضا على تدوين كيفيات الطاعة التي مثلما لاحظنا سابقًا لا تدوم طويلاً وغالبًا ما لا تخبرنا المصادر على مصير الرهائن المحتجزين لدى السلطات آنذاك(٨٥) .

وفي نفس السياق السابق نتساءل لماذا ابن خلدون الذي كان شاهد عيان ومارس تلك العادة في أخذ الرهائن من القبائل البربرية بالمغرب الأوسط حين كان ببجاية ولم يتحدث عن ذلك بالتفاصيل الكافية التي تتيح لنا معالجة الموضوع بتفاصيله الكثيرة، بل اكتفى بالقول: "كنت جمعت له أموالاً كثيرة أنفق جميعها في العرب ولما رجع أوعزته النفقة فخرجت بنفسي إلى قبائل البربر بجبال بجاية الممتنعين من المغارم منذ سنين فدخلت بلادهم واستبحت حماهم وأخذت رهنهم على الطاعة حتى استوفيت منهم الجباية." (٨٦)وهنا يتبين لنا أهمية هذه الشهادة التي وثقت لحاجة السلطة أولا للأموال لإنفاقها على العرب في تأليفهم أو محاربتهم مما أدى إلى الخروج إلى القبائل البربرية التي امتنعت سابقًا عن دفع الجباية فاعمل فيهم السيف ثم أخذ الرهن حتى استوفى الجباية والنقطة الأخيرة تدل على ارتباط نهاية أخذ أموال الجباية بتسريح الرهائن وكأننا إزاء عمل روتيني تقوم به السلطة كلما أرادت أخذ الجباية واستيفائها من القبائل فهل كان الوضع مشابها لما أوردناه سابقا وهل كان الأمر كذلك لدى بنو عبد الوادي؟

سنقدم بعض النماذج من المغرب الأوسط يخص رهائن القبائل كي نقارنها بما تحدثنا عنه في إفريقية حتى نبين أن تلك الظاهرة إن صح التعبير والعادة كانت منتشرة في بلاد المغرب وتواصلت منذ فترة الولاة إلى القرن التاسع الهجري ولكي نبرز كذلك خصائص الواقع الذي أفرزها في المغرب الأوسط.

ففي سنة (٧٠٧هـ/١٣٠٨م) خرج الأمير أبو حمو (٧٠٦-٧١٨هـ/١٣٠٧-١٣١٨م) خرج بعساكره إلى بلاد بني توجين وأخذ من سائر بطونهم الرهن على الطاعة والجباية واستعمل عليهم جميعا من صناعه قائده يوسف بن حيون الهواري "وأذن له في اتخاذ الآلة" وبعد عشر سنوات (٧١٧هـ/١٣١٨م) نهض السلطان إلى الشرق وملك المدية واستعمل عليها يوسف بن حسن واستبلغ في أخذ الرهن من محمد بن يوسف صاحب المدية ومن أهل العمالات وقبائل زناتة والعرب حتى من قومه بني عبد الواد ورجع إلى تلمسان وأنزله القصبة وهي الغور الفسيح الخطة تماثل بعض الأمصار العظيمة اتخذها للرهن وكان يبالغ في ذلك حتى يأخذ الرهن المتعددة من البطن الواحد والرهط الواحد وتجاوز ذلك إلى أهل الأمصار والثغور والمشيخة والسوقة فملأ القصبة من أبنائهم وإخوانهم وشحنها بالأمم بعد الأمم وأذن لهم في ابتناء المنازل واتخاذ النساء واختط لهم المساجد فجمعوا بها لصلاة الجمعة ونفقت بها الأسواق والصنائع وكان حال هذه البنية من أغرب ما حكي في العصور عن سجن"(٨٧).

وبالفعل مثلما وصف النص هذه المدينة العجيبة وهذا العمل الذي قام به أبي حمو يدعو إلى الاستفهام، ما جدوى ذلك وما هي الغاية من ورائها؟ ذلك أن الرهن هنا ليس بدافع الجباية فقط ولكنه لأغراض غامضة وربما يكون أول سلطان يفكر بهذه الطريقة في دمج الأفراد من أصول قبلية مختلفة وأصناف اجتماعية متنوعة وكأننا إزاء مدينة عصرية متعددة المشارب الاجتماعية وهي في شكل سجن فسيح فيه كل متطلبات

الراحة والحياة بل إنه دعاهم للتزاوج، إننا بالفعل تجاه عمل جريء لم يواصل التفكير فيه حيث يمكن أن يقضي على الانتماءات القبلية ويمكن أن يقدم نموذجا لحياة قروسطية غير التي وصلتنا بشأنها الأخبار ، والمشكل أن ابن خلدون لم يوضح ذلك بالكفاية المطلوبة ولم يعد مجددا للموضوع لإفهام القارئ واقع تلك "المدينة العجيبة".

من خلال ما قدمناه سابقا بخصوص الرهائن الذين أخذوا عنوة أو طوعًا من القبائل البربرية والعربية زمن الأغالبة ثم الحفصيين والمرينيين والزيانيين يمكن الخروج بجملة من الاستنتاجات، تتمثل في النقاط التالية:

لم تتوانى السلطات الحاكمة المشار إليها على التضييق وقيادة الحملات العسكرية ضد القبائل وتقتيلهم والتشفي فيهم ثم إجبارهم على تقديم الرهن ودفع الجباية والطاعة ومثلت هذه الكلمة الأخيرة معنى ظرفيا لا يتجاوز مدة قصيرة لتعود القبيلة إلى المشاغبة والعصيان بحثا عن مصالحها وكانت السلطة الأغلبية تستعمل القوة العسكرية في كل مرة ضد العصيان القبلي البربري أما بالنسب للتجربة الحفصية فتبدو مختلفة مع القبائل العربية التي كانت حليفة طورا للسلطان وطورا آخر محاربة له كما أنها كانت تحشد الوفود لطلب العفو من السلطان وتقديم الرهائن طوعا للتعبير عن استقامتها وطاعتها حيث بينت هذه الكلمة الاستقامة معنى الطاعة لمدة سنوات مع ضمان الحفاظ بالرهائن غير أن تلك الوضعية التي ميزت القرن الثامن الهجري شهدت تغيرا في القرن الموالي(التاسع الهجري) مع أبي عمرو عثمان الذي صار يأخذ الرهائن ويحتفظ بهم ويهتم بهم ويعين على القبيلة الشيخ الذي يراه مناسبا مما يعني التدخل المباشر في الهياكل المؤسسة للقبيلة وهو ما لاحظناه في دولة بني عبد الوادي مع مطلع القرن الثامن الهجري.

كما يمكن أن نضيف نقطة أخرى هامة تتمثل في الإجراء الذي قام به السلطان أبي حمو الزياني (بداية القرن الثامن الهجري) حيث جمع عددا كبيرا من الرهائن من بطون قبلية ومن السوقة ومختلف الأصناف الاجتماعية وجمعهم في مكان فسيح شبيه بمدينة منعزلة (القصبة) وسمح لهم الزواج وبناء المساجد والدور وهو ما يوحي لنا بسياسة تبدو ذات مغزى اجتماعي وسياسي ربما توحي بالإدماج المشترك لفروع قبلية وأصناف اجتماعية مختلفة في مكان واحد درءا للتطاول على السلطة غير انه لا نمتلك معلومات واضحة بخصوص هذا الموضوع الذي يبدو رائدا في عصره، وللإشارة أخيرًا أن الرهائن مثلوا درجة ضغط منخفض تجاه القبائل العربية والبربرية لأنهم يؤخذون أحيانا ويتم تسليمهم لأهاليهم عندما يتم استخلاص الجباية ودفع الغرامات.

خَاتِمَةٌ

مثل الرهائن عمومًا ورقة ضغط لحل الصراع بين السلطة والقبائل، فاختلفت مضامين تلك الحلول حسب الفترات التاريخية التي تناولناها بدأ بفترة الولاة وصولاً إلى العهد الحفصي حيث لعب الرهائن دورًا مهمًا في الضغط على القبائل البربرية لأسلمتها كما قاموا بدور فعال في الجيش الذي جمعه موسى بن نصير وسير به طارق بن زياد لفتح الأندلس مما يعني تبدل وضعية الرهائن التي أصبحت بمقتضاها تلك الجموع من البربر أحرارًا وقوادًا في الجيش وليسوا مجرد رهائن، كما خضع الرهائن لتأثيرات ثقافية إسلامية.

أما في المرحلة اللاحقة فلعبوا أدوارًا نشطة أيضًا في الحراك السياسي للقبائل البربرية التي ساهمت في تأسيس بعض الإمارات على الرغم من تبعيتها للأمويين في الأندلس كما ساهم الرهائن في تغير وضعية القبيلة المادية من خلال ما جناه على سبيل المثال بن عطية بفاس والمناطق التي استولى عليها في المغرب الأوسط مما دفع ابنه الاحتذاء به ومحاولة مواصلة نفس الدور الذي لعبه والده وهو ما يحيل على أهمية دور رهائن الحليف على الرغم من عدم وجود وثائق مكتوبة تثبت حقوق الطرفين.

كما بين العرض السابق تواصل استخدام الرهائن لأغراض سياسية من قبل الصنهاجيين والموحدين وحتى النورمان وهو ما يعني أهمية استخدام تلك الطريقة لتحقيق الأهداف السياسية المرجوة والتي تحقق منها

الكثير مثلما بينا سابقا مع الإشارة أن الرهائن من أصول اجتماعية محظوظة ولها أثرها على القبيلة التي كانت دون شك ترعى مصالح المنضوين تحتها وإن كان ذلك بدرجات متفاوتة حيث تبين أن القبائل البربرية مع الولاة ضمنت مصالح القبائل في انخراطها مع المسلمين وتسليم أبنائها رهائن مثلما فعل يوليان في المغرب الأقصى الذي قدم ابنه رهينة قصد البقاء في منصبه ومثلوا في نفس الوقت الحل المناسب للصراع الموجود بين السلطة والقبائل.

ولم يكن تقديم الرهن يتم بالنسبة للقبائل دون التفكير في مصالحها المادية المباشرة خلال الفترة الحفصية حيث رأيناها تقدم الطاعة والرهن والجباية وتأخذ مزايا جبائية ومجالية وكان أخيار القبيلة من رؤساء أو أبناء الزعماء خير دليل على التضحية التي يقدمها شيخ القبيلة في منظور المنضوين تحته وبالتالي تلك المسؤولية القبلية لا تخلو من مغامرة مع السلطة على الرغم أننا لاحظنا وجود شبه تفاهم غير معلن بين القبائل والحفصيين من خلال العلاقات المتذبذبة بين العنف والسلم حيث لا تتوانى الدولة في التقتيل وسجن المعارضين من القبائل لاستيفاء حقوقها المادية ويبدو أن المصالح الثنائية للقبيلة والدولة كانت حاضرة لدى الطرفين.

على المستوى الرمزي: انتقال القبيلة من وضعية السلطة الفعلية إلى السلطة الرمزية، نتج عنه تبدل مفهوم الطاعة وأصبح طاعتان (للسلطة والقبيلة) وظهور الزعيم القبلي كمحرك للقبيلة ومهادن للسلطة من أجل مصلحة القبيلة، وتقديم رهائن من صفوة أهل القبيلة كدلالة على التضحية من أجل القبيلة مما يزيد في أهمية زعيم القبيلة، وإمكانية التخلي عن وراثة الزعامة بتدخل السلطة حيث يستبدل الرمز القديم بالجديد الموالي للسلطة، وتم اختيار الرهائن من قبل رئيس القبيلة له دلالته للسلطتين القبلية والدولة، حيث تم ترسيخ مفهوم المصلحة القبلية وتوريث تقليد اخذ الرهائن داخل القبيلة وداخل السلطة.

لعب رهائن القبائل أدوارًا مختلفة نبهتنا إلى المسكوت عنه في المصادر باعتبارهم قدوة لمجموع القبيلة وضمانا لوحدتها وقوتها اعتمادًا على السلطة كخليف رئيس وليس اعتمادًا على قدراتها الذاتية فحسب، وكان رهائن القبائل من الأخيار ومن أبناء الزعماء وبالتالي التصرف في الموضوع نيابة عن مجموع القبيلة والتحكم في مصيرها على الرغم من الطابع الإلزامي والفوقي وقبول ذلك الشرط على مضض بعد إنهاك قدرات القبيلة العسكرية ساهم في جني نتائج هامة للسلطة وبعض المكاسب للقبيلة من خلال الأسلمة أو المخزنة أو مغازلة القبيلة لقبول المخزنة قهريًا وانجرار بعض القبائل للتعبير عن رضاها بتقديم الرهائن طوعًا حيث برزت فكرة المصلحة على ما يبدو لدى بعض القبائل وساهم ذلك في الحد من حرية القبيلة وتحديد "استراتيجياتها المستقبلية" وانحسارها ضمن سياق "إستراتيجية الدولة" زمن عنفوانها حيث حققت العديد من المكاسب وخسرت القبائل شوكتها نتاج عنف السلطة في حين تمكنت قبائل أخرى من الحفاظ على قوتها العسكرية من خلال تحالفها مع السلطة وتقديم الرهائن.

الإحالات المرجعية:

(١) ابن منظور (أبو الفضل جمال الدين)، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، د.ت، ص١٨٨.

(٢) المصدر نفسه، ص١٨٩ ، ١٩٠.

(٣) الزبيدي (محمد مرتضى الحسيني)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق مصطفى حجازي، الكويت، ط ١، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠١م، ج٣٥، ص١٢١.

(٤) المصدر نفسه، ج٣٥، ص١٢٤-١٢٧.

(٥) عقاب (فتحية حسين)، "**الرهائن في نقوش جنوب الجزيرة العربية قبل الإسلام (من القرن ٣إلى القرن ٦م)**"، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار، المجلد ١٠، العددان (٢-٣)، ٢٠١٦، ص١١٤.

(6) Ferragu (Gilles), Otages, une histoire de l'antiquité à nos jours, Folio Histoire, Gallimard, 2020, p9-11.

(٧) ابن أنس (مالك)، **الموطأ**، صححه محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان، ١٩٨٥، ج٢، ص٧٢٩.

(٨) المصدر نفسه، ج٢، ص٧٣١.

(٩) ابن أبي زيد (القيرواني)، **النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات**، تحقيق محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٩٩٩، المجلد الثالث، ص٣٣١، انظر كذلك الصفحات التالية:٣٣٢،٣٣٣.

(10) Schacht(J), article Rahn,Encyclopaedia of Islam,new edition,Vol VIII,Leiden ,Brill, 1995, p400.

(11) Ferragu, otage, op-cit, pp.33-36.

(12) De Coupigny (Arnaud), Otages : constantes d'une institution archaïque et variantes contemporaines, Institut de stratégie comparée, 2009, n93-94-95-96, pp.613-646.

(١٣) عند متابعة قضية الرهائن بين الفلسطينيين والصهاينة لاحظنا الحديث عن رهائن في البداية ثم ذكر الرهائن باعتبارهم أسرى ثم نعتوا باعتبارهم مخطوفين ومحتجزين وهو ما يحيل على الوضعية القانونية الغامضة حتى في القانون الدولي حيث نجد مماهات بين كلمة رهينة وأسير مما يعني خضوع الرهينة إلى رؤى سياسية ومصالح متعددة.

(١٤) حول هذا الموضوع نحيل على العظمة (عزيز)، **العرب والبرابرة، المسلمون والحضارات الأخرى**، رياض الريس للكتب والنشر، لندن، قبرص، ١٩٩١، ص١٣٣-١٧٧. وكذلك حسن (محمد)، المدينة والبادية، ج١.

(١٥) عقاب (فتحية حسن)، «**الرهائن في نقوش جنوب الجزيرة العربية قبل الإسلام (من القرن ٣إلى القرن ٦م)**"، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار، المجلد ١٠، العددان (٢-٣)، ٢٠١٦، ص١١٢.

(١٦) المرجع نفسه، ص١١٥، ١١٦.

(١٧) جعيط (هشام)، **السيرة النبوية**-٣-مسيرة محمد في المدينة وانتصار الإسلام، دار الطليعة بيروت، دون تاريخ، ص ٢١، ٢٠.

(١٨) تناول الأستاذ محمد الطالبي موضوع المصادر العربية الإسلامية والروايات المتعلقة بالكاهنة. انظر ما ورد في تحليل الأستاذ الطالبي للأحداث وأبعادها خاصة من الصفحة ١٥٣ إلى نهاية المقال:
Talbi (M), « Un nouveau fragment de l'histoire de l'occident musulman (62-196/682-812) l'épopée d'al-Kahina », in Etudes d'histoire ifriqiyenne et de civilisation musulmane médiévale, publication l'Université de Tunis, 1982, p.125-167.
مع الملاحظ أن عادة التعاقد والتعاهد بين الكاهنة والعرب عبرت عنها الكاهنة من خلال الحلف بالرضاع الذي يخلق أخوة اصطناعية، وكانت تختلف طرق التعاقد والتعاهد من قبيلة بربرية إلى أخرى. يمكن الرجوع إلى أسكان(الحسين)، الدولة والمجتمع في العصر الموحدي، المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، المملكة المغربية، ٢٠١٠، ص٢٨. حول فترة الولاة يمكن الرجوع إلى جعيط (هشام)، **تأسيس الغرب الإسلامي**، دار الغرب الإسلامي، بيروت ٢٠٠٤.

(١٩) جعيط (هشام)، **تأسيس الغرب الإسلامي**، دار الطليعة، بيروت، ٢٠٠٤، ص٣٣،٣٤.

(٢٠) ابن عذاري (المراكشي)، **البيان المغرب في تاريخ وحلى المغرب**، تحقيق كولان وليفي بروفنصال، دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٣، ج١، ص٣٨.

(٢١) ابن خلدون (عبد الرحمان)، **ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**، ضبط المتن ووضع الحواشي والفهارس خليل شحادة، مراجعة سهيل إدريس، دار الفكر، بيروت، لبنان، ٢٠٠٠، ج٤،٢٣٩.

(٢٢) المصدر نفسه، ج٤، ص٢٣٩.

(٢٣) ابن عذاري (أبو العباس أحمد)، **البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب**، حققه وضبط نصه وعلق عليه بشار عواد معروف ومحمود بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠١٣، المجلد الأول، ص٦٨.

(٢٤) المصدر نفسه، المجلد الأول، ص٧٠.

(٢٥) ابن عذارى، **البيان المغرب في تاريخ وحلى المغرب**، ج١، ص٤١.

(٢٦) المصدر نفسه، ج١، ص٤٢.

(٢٧) الناصري (أبو العباس أحمد بن خالد)، **الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى**، تحقيق وتعليق جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، المغرب، ١٩٩٧، ج١، ص١٥٢. ابن خلدون (عبد الرحمان)، **ديوان**...، ج٦، ص٢٨٢.

(٢٨) ابن خلدون، **ديوان**...، ج٦، ص٢٨١.

(٢٩) ابن عذاري، البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب، المجلد الأول، ص٧٠.

(٣٠) يمكن الرجوع إلى العمل الذي قام به عبد الوارث (مدحت محمد)، **الرهائن السياسيون في الأندلس**، ببلومانيا للنشر والتوزيع، ٢٠١٨.

(٣١) جعيط، نفس المرجع السابق، ص٣٤.

(32) Ferragu,otage,une histoire...,op-cit,p51-55.
Aymard(A), « les otages carthaginois à la fin de la deuxième guerre punique », dans Etudes d'Histoire Ancienne,PUF ?1967,p.436-450 ; Aymard(A), « les otages barbares au début de l'empire »,JRS,51,1961,p.121-147 ; Ndiaye(Saliou), « Le recours aux otages à Rome sous la république », Dialogue d'histoire ancienne,21,1,1995,pp.149-165 ; voir aussi
Perez-Sositoa(Denis Alvarez), « conflits autour des otages romains pendant les guerres civiles »,in,conflit et sa représentation dans l'antiquité (collectif), collection « mondes anciens »,presse universitaire de la méditerranée,2012,pp.383- 397 ;
وتحدث الكاتب في ص٣٨٧ عن التغيرات التي حدثت مع الفترة القديمة حيث بين أنه مع القرن الأول قبل الميلاد أصبحت الجمهورية الرومانية تقوم باختطاف الرهائن عكس ما كان معمولاً به سابقًا، حيث يقدم الرهائن طواعية بين الطرفين المتنازعين.

(٣٣) عمامو (حياة)، **أسلمة بلاد المغرب، إسلام التأسيس من الفتوحات إلى ظهور النحل**، دار أمل للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤، ص٨٥،٨٤.

(٣٤) الطمار(محمد)، **المغرب الأوسط في ظل صنهاجة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ٢٠١٠، ص٢٢.

(٣٥) الدشراوي (فرحات)، **الخلافة الفاطمية بالمغرب**، ترجمة حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨، ص ٣٤٢.

(٣٦) الطمار، ص٣٣.

(٣٧) القاضي (النعمان)، **المجالس والمسايرات**، تحقيق الحبيب الفقي وإبراهيم شبوح ومحمد اليعلاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان،١٩٩٧، ص٤٤٥.

(٣٨) الدشراوي، ص٣٤٢-٣٤٦.

(٣٩) المرجع نفسه، ص٣٤٨،٣٤٧.

(٤٠) ابن خلدون، **ديوان**...، ج٦، ص٤٤٥.

(٤١) ابن عذاري، ج١، ص٢٤٤، ٢٤٥. إدريس (الهادي روجي)، **الدولة الصنهاجية، تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن العاشر إلى القرن الثاني عشر**، نقله إلى العربية حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت،١٩٩٢، ج١، ص١١٥،١١٦.

(٤٢) ابن عذاري، ج١، ص٢٤٤-٢٤٥.

(٤٣) إدريس، ج١، ص١١.

(٤٤) الطمار، **المغرب الأوسط في ظل صنهاجة**، ص٦٢.

(٤٥) ادريس، ج١، ص١١٦،١١٧.

(٤٦) ادريس، ج١، ص١١٨،١١٩.

(٤٧) الناصري، ج١، ص٢٧٣.

(٤٨) ابن عذاري، البيان المغرب في اختصار أخبار...، المجلد الأول، ص٢٧٥.

(٤٩) المصدر نفسه، ص٢٧٥، ٢٧٦.

(٥٠) المصدر نفسه، ج١، ص٢٧٣.

(٥١) المصدر نفسه، ج٧، ص٥٧. إدريس، ج١، ص١٤٢.

(٥٢) المصدر نفسه، ج٧، ص٤٩.

(٥٣) ابن الأثير (عز الدين)، **الكامل في التاريخ**، دار صادر للنشر، بيروت، ٢٠٠٥، ج. ١١، ص. ٣١. إدريس، ج١، ص٤٠١، ٤٠٢.

(٥٤) ابن خلدون، **ديوان**، ج٥، ص٢٣٣.

(٥٥) المصدر نفسه، ج٥، ص٢٣٧،٢٣٨. **ابن الأثير**، ج١١ ص٢٠٣، ٢٠٤. إدريس، ج١، ص٤٣٤-٤٣٦.

(٥٦) ابن غلبون (أبو عبد الله محمد بن خليل)، **التذكار فيمن ملك طرابلس وما كان بها من الأخبار**، عني بتصحيحه والتعليق عليه الطاهر أحمد الزاوي، دار المدار الإسلامي، ليبيا،٢٠٠٤، ص٨٨.

(٥٧) المصدر نفسه، ص٨٩.

(٥٨) **ابن الأثير**، ج١١، ص١٨٥،١٨٦. ابن غلبون، نفس المصدر، ص١٢٥.

(٥٩) يمكن الرجوع إلى: عبد الوارث (مدحت محمد)، **الرهائن السياسيون في الأندلس**، ببلومانيا للنشر والتوزيع، ٢٠١٨. ويمكن الإشارة إلى بعض المقالات التي يستفيد منها القارئ:

Herrmann(I) et Palmieri(D), « Une figure obsédante : l'otage à travers les siècles », international review of the red cross, vol87, n°857,2005, pp135-146.

Depreux (Ph), « Princes, princesses et nobles étrangers à la cour des rois mérovingiens et carolingiens : alliés, hôtes ou otages ? », actes des congrès de la société des historiens médiévistes de l'enseignement supérieur public, 30 congrès, Gottingen, 1999, l'étranger au moyen age, pp.133-154.

Rivard(J-R), « l'otage, vecteur de guerre ou de paix ?», cahiers d'Histoire,35(2), Pp.93-116,2018.

(٦٠) **ابن الأثير**، ج١١، ص١٨٥،١٨٦. ابن غلبون، نفس المصدر، ص١٢٥.

(٦١) ابن الأثير، ج١٢، ص١٤٦.

(٦٢) ابن خلدون، ج٦، ص٢٦٠. ابن غلبون، ص١٢٩.

(٦٣) التنسي (محمد بن عبد الله)، **تاريخ بني زيان ملوك تلمسان مقتطف من نظم الدرر والعقيان في بيان شرف بني زيان**، حققه وعلق عليه محمود آغا بو عياد، موفم للنشر، الجزائر،٢٠١١، ص١١٨.

(٦٤) الطالبي، ص٢٨٨.

(٦٥) ابن الأثير(عزالدين)، **الكامل في التاريخ**، حققه واعتنى به عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ٢٠١٢، ج٦، ص١٦٥.

(٦٦) النويري (شهاب الدين)، **نهاية الأرب في فنون الأدب**، تحقيق عبد المجيد ترحيبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د.ت، ج٢٤، ص٦٨، الطالبي، ص ٢٩٥-٢٩٧.

(٦٧) ابن خلدون، **ديوان**...، ج٦، ٤٥٠، ٤٥١. النويري، ج٢٤، ص٦٨.

(٦٨) الطالبي، ص٣٢٤، ٣٢٥.

(٦٩) النويري، ج٢٤، ص٧١. الطالبي، ص٣٢٥، ٣٢٦.

(٧٠) النويري، ج٢٤، ص٧٠. الطالبي، ص٣٢٦.

(٧١) ابن خلدون، **ديوان**...، ج٦، ص٤٥٠، ٤٥١.

(٧٢) ابن خلدون، **ديوان**...، ج٦، ص٥٨٩.

(٧٣) ابن خلدون، **ديوان**...، ج٦، ص٥٠٧. وفيما يتعلق بالقبائل العربية بإفريقية الحفصية وخاصةً أولاد أبي الليل وأولاد مهلهل وحكيم يمكن الرجوع إلى: حسن(محمد)، المدينة والبادية في العهد الحفصي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس،١٩٩٩، ج١، خاصةً ص١١٦-١٢٧.

(٧٤) ابن خلدون، **كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر**، دار الكتاب اللبناني، ١٩٥٩، ج٦، ص٧٩١.

(٧٥) ابن خلدون، **ديوان**...، ج٦، ص٥٩١-٥٩٧.

(٧٦) المصدر نفسه، ج٦، ص٥٩٧.

(٧٧) الزركشي، ص١٨٨.

(٧٨) المالقي (أبو القاسم)، **الشهب اللامعة في السياسة النافعة**، تحقيق علي سامي النشار، دار الثقافة، الدار البيضاء، ١٩٨٤، ص٦٦، حيث يقول "في وجوب طاعة الملك وذكر ما له من الثواب"، ويذكر آية ٥٦ من سورة النساء التي تتحدث عن طاعة الرسول وأولي الأمر" ويبدو مفهوم الطاعة الذي ذكره الطرطوشي أقرب لمفهومها لدى الطرف القبلي والطرف الحفصي، حيث يذكر "بالطاعة تقوم الحدود وتؤدى الفرائض وتحقن الدماء وتأمن السبل" ويقسم الطاعة إلى أربعة أوجه وهي: على الرغبة والرهبة والمحبة والديانة" انظر: الطرطوشي (أبو بكر)، **سراج الملوك**، الدار المصرية اللبنانية، ١٤١٤/١٩٩٤م، ص٢٤٥،٢٤٤. انظر كذلك: في خصوص الوزن السياسي للقبائل الهلالية والسليمية، سعيد (عبد الحميد)، **القبيلة والدولة: القبائل الهلالية والسليمية وعلاقاتها بالدولة الحفصية**، دار المسيرة، ٢٠٢٣، ص١٣٩-١٦٠. جدلة (إبراهيم)، دراسات حول بعض مدن إفريقية وقبائلها في العصر الوسيط، دون تاريخ، ص٩٣-١٢٥ وخاصةً ص١٢٤-١٢٣.

(٧٩) ابن خلدون، **ديوان**...، ج٦، ص٥٧٦، ينظر كذلك جدلة، ص١٥٥-١٦٧.

(٨٠) المصدر نفسه، ج٦، ص٥٧١. لا شك أن هناك حدود لا تتعداها القبيلة مثل أولاد مهلهل وحكيم وأولاد أبي الليل الذين أخذ منهم الرهائن حيث لا يتوانى السلطان في أسر الرجال وسجنهم وإرغامهم على دفع المغارم والجبايات، انظر: ابن خلدون، ج٦، ص٥٦٢، ٥٦٣، انظر كذلك ص٣٩-٤٣، حيث يعدد المؤلف رجالات القبائل وكيف قتلوا، بل إن بعض فروع القبائل اندثرت نتاج التقتيل والتهجير والموت في السجون.

(٨١) ابن خلدون، ج٦، ص٥٦٨. انظر: كذلك الزركشي، ص٢١٨-٢٢٥.

(٨٢) الزركشي، ص٣٠٥-٣٠٧.

(٨٣) حسن، ج١، ص١٢٢.

(٨٤) ابن خلدون، ج٦، ص٧٠. انظر كذلك ج٧، ص٣٩٤.

(٨٥) ابن خلدون، ج٦، ص٥٣٤.

(٨٦) ابن خلدون، **التعريف بابن خلدون ورحلته غرباً وشرقاً**، تحقيق ابن تاويت الطنجي، دار الكتاب اللبناني،١٩٧٩، ص١٠٥.

(٨٧) ابن خلدون، **ديوان المبتدأ والخبر**...، ج٧، ص١٣٩. ويمكن الرجوع كذلك إلى ص٢٢٧ -٤٤٠. وكذلك ابن خلدون (أبو زكرياء يحيى)، **بغية الرواد في ذكر ملوك بني عبد الواد**، تقديم وتحقيق وتعليق بوزياني الدراجي، الجزائر، ٢٠٠٧، ج٢، ص٢٨١، ٢٧٤.